



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي



كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الحماية القانونية للإستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية في الجزائر حسب المشرع الوطني

مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماستر ل.م.د في الحقوق

تخصص: قانون أعمال

تحت اشراف:

الدكتور عيواج طالب

من اعداد الطالبة

ايمان داسي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
سامية لموشية	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	رئيسا
عيواج طالب	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	مشرفا ومقررا
محمودي البشير	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024 م - 1445 / 1146 هـ



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق



الحماية القانونية للإستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية في الجزائر حسب المشرع الوطني

مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماستر ل.م.د في الحقوق

تخصص: قانون اعمال

تحت اشراف:

الدكتورة عيواج طالب

من اعداد الطالبة

داسي ايمان

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	المؤسسة	الصفة
سامية لموشية	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	رئيسا
عيواج طالب	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	مشرفا ومقررا
محمودي البشير	جامعة الشهيد حمه لخضر . الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024 م - 1445 / 1146 هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكر وعرفان

قال الله تعالى ولنن شكرتم لأزيدنكم

الحمد لله الذي بفضلہ تتم الصالحات أحمدك ربي حمدا كثيرا كما ينبغي لجلال

وجهك وعظيم سلطانك و صل اللهم و سلم على سيدنا و حبيبنا و شفيعنا محمد

لا يسعني في هذا المقام إلا أن أتقدم بأسمى معاني العرفان والشكر والتقدير

لأستاذ المشرف على هذا البحث الدكتور "طالب عيواج"

على جهوده المبذولة في سبيل إنجاز هذا العمل و توجيهاته السديدة و

تعليماته القيمة

وكل الشكر والتقدير نيته للأهل والزلاء على كل مساعدة كانت سبب في

إبراز هذا البحث.

الأهداء

إلى أرض لم تمنعني يوما، مهما اشتدّ الحصار،

إلى شعب جعل من الركام منبرًا، ومن الألم صمودًا،

إلى أطفال لم يعرفوا معنى الطفولة يوما،

لكن وجوههم بقيت أنقى من نهار الحروب،

إلى الأمهات اللواتي علّمن العالم كيف يولد الأمل من بين الدموع،

وإلى المقاومين الذين حملوا أرواحهم على كفوفهم،

و رابطو في الميدان بثبات كالجبال، المدافعين عن مقدسات دين الله

رغم ما لاقوه من خذلان، لا يرجون إلا وجه الله والوطن...

إليكم شعب غزة الصامد، يا من كتبتم المجد على جدران البيوت المهتمة،

أهديكم هذا العمل... عربون وفاء، وتحية إجلال لا توفيكم حقكم.

مقدمة

مقدمة:

تُعَدّ البيئة الاستثمارية الآمنة والمستقرة أحد أبرز العوامل المحفزة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية، لا سيما في ظل ما يشهده العالم من تحولات اقتصادية متسارعة واشتداد المنافسة بين الدول الساعية لمواكبة هذه التغيرات، من خلال استقطاب أكبر عدد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة. وقد بات هذا النوع من الاستثمار يشكّل اليوم خيارًا استراتيجيًا تتبناه الدول ليس فقط كوسيلة لتمويل العجز الاقتصادي، وإنما كآلية فاعلة لتحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة. إذ يسهم في تنويع مصادر الدخل، نقل التكنولوجيا، خلق فرص العمل، وتعزيز الكفاءة الإنتاجية، إلى جانب دعم تنافسية الاقتصاد الوطني على المستويين الإقليمي والدولي.

وتماشياً مع هذا التوجه، أولت الجزائر أهمية متزايدة للاستثمار الأجنبي المباشر، باعتباره ركيزة محورية ضمن رؤيتها الجديدة للإقلاع الاقتصادي، حيث عملت على إدراج إصلاحات هيكلية شملت الأطر التشريعية والتنظيمية المرتبطة بالمجال الاستثماري، في سبيل خلق بيئة قانونية محفزة وآمنة تضمن استقرار العلاقات التعاقدية، وتحفّز المستثمر الأجنبي على المساهمة في الاقتصاد الوطني دون خوف من المخاطر المحتملة. ومن بين أبرز هذه الإصلاحات يأتي القانون 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار، والذي كرّس مبدأ حرية الاستثمار وحرية المبادرة، وكرّس دور الدولة كميسّر وضامن، وليس كمراقب أو مقيد للمبادرات الاستثمارية.

ويُعتبر هذا القانون خطوة متقدمة في إطار استراتيجية الدولة الجزائرية لتحرير النشاط الاستثماري وتجاوز العوائق البيروقراطية التي كانت تشكّل في السابق حاجزاً أمام تدفق رؤوس الأموال الأجنبية. فقد استحدث آليات جديدة لتبسيط الإجراءات وتوفير الحماية القانونية للمستثمر، لا سيما في مواجهة ما يُعرف بالمخاطر غير التجارية، وهي تلك التهديدات التي لا ترتبط بالأداء الاقتصادي للمشروع الاستثماري، وإنما تتبع من البيئة

السياسية أو التشريعية أو الأمنية، مثل المصادرة أو التأميم دون تعويض، أو القيود المفاجئة على التحويلات المالية، أو عدم الاستقرار السياسي والمؤسسي، أو غياب الشفافية القانونية. وانطلاقاً من هذه التحديات، لم تقتصر جهود الدولة الجزائرية على إصدار تشريع داخلي متقدم، بل سعت أيضاً إلى الانخراط في منظومة الحماية الدولية للاستثمار، من خلال توقيعها لعدد من الاتفاقيات الثنائية ومتعددة الأطراف التي تهدف إلى ضمان حماية المستثمر الأجنبي ضد مختلف أنواع المخاطر، مع التركيز على حماية الحقوق المكتسبة، وضمان الإنصاف في المعاملة،

وتأمين سبل اللجوء إلى التحكيم الدولي في حال وقوع نزاعات

أولاً : أهمية الموضوع

- تبيان الإطار القانوني المنظم للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.
- إبراز أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر بالنسبة للدولة والمستثمر.
- بيان الضمانات القانونية للمستثمر الأجنبي.
- تصنيف المخاطر غير التجارية التي تهدد الاستثمار الأجنبي.
- توضيح اثر هذه المخاطر على البيئة الاستثمارية.
- إبراز دور الاتفاقيات الدولية في حماية الاستثمارات الأجنبية.
- توضيح دوراً التامين في التخفيف من اثار المخاطر غير التجارية.

ثانياً : أهداف الدراسة:

- تحديد مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر.
- تحليل الإطار القانوني المنظم لعمليات الاستثمار الأجنبي المباشر.
- توضيح طبيعة المخاطر غير التجارية التي تهدد الاستثمار.
- دراسة تأثير المخاطر غير التجارية على البيئة الاستثمارية.
- تبيان دور الاتفاقيات الدولية و الثنائية في حماية الاستثمار

- تحليل دور التأمين في التحقيق من اثار المخاطر غير التجارية
- تقييم فعالية المنظومة القانونية الجزائرية في جذب الاستثمار الأجنبي.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع:

1- الأسباب الذاتية:

السبب الأول الذي دفعني لاختيار هذا الموضوع كان الرغبة الشخصية و الميل الذاتية لدراسة موضوع يتعلق بقانون الاستثمار باعتباره من المواضيع الجدية المرتبطة بالتنمية الاقتصادية من ابرز التحديات التي واجهتني خلال عملية البحث.

2- الأسباب الموضوعية: تتمثل في الأهمية البالغة التي يحظى بها الإستثمار الأجنبي المباشر في سبيل دعم الإقتصاد الوطني، و ضرورة توفير حماية قانونية فعالة له، خاصة في ظل مواجهة المخاطر غير التجارية التي تعد من أبرز التحديات التي تهدد إستقراره وسعي الجزائر الى تحسين مناخ الإستثمار، و جذب رؤوس الأموال الأجنبية في خضم التغيرات التشريعية المتسارعة

رابعا: صعوبات الموضوع

- ندرة المراجع باللغة العربية المتعلقة بجزئية المخاطر غير التجارية.
- صعوبة الاطلاع على نصوص الاتفاقيات الثنائية الجزائرية الكاملة.
- قلة الدراسات الأكاديمية التي تطرقت إلى موضوع المخاطر غير التجارية في الجزائر.
- تشابك الطابع القانوني مع الطابع الاقتصادي مما شكل صعوبة في معالجة الموضوع.
- ضيق الوقت المخصص لإنجاز العمل مقارنة بحجم المادة القانونية المطلوب معالجتها.
- الحاجة إلى مراجعة تشريعات متعددة (دستور _ قوانين _ مراسيم _ معاهدات) وما يتطلبه من وقت وجهد.

خامسا: الإشكالية

رغم الجهود المبذولة من طرف الحكومة الجزائرية لجذب الاستثمارات الأجنبية المباشرة من خلال الإصلاحات التشريعية و المؤسساتية ، إلا أن هذا النوع من الاستثمار لا يزال يواجه عدة صعوبات من أبرزها المخاطر الغير تجارية التي تهدد استقراره واستمراره، على الرغم من وجود اطار قانوني وطني و دولي يتولى مهمة توفير الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي، الا ان فعالية هذا الإطار تبقى مرهونة نتيجة تذبذب التشريعات الإدارية والمؤسسية وضعف الآليات التطبيقية المعنية به.

من هذا المنطلق نطرح الإشكالية الأساسية لهذا البحث: هل وفق المشرع الجزائري في توفير منظومة قانونية لحماية الاستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية ؟
يندرج تحت هذه الإشكالية عدة تساؤلات فرعية كالآتي:

- هل يوفر الإطار القانوني الجزائري حماية فعالة للاستثمار الأجنبي؟
- كيف تساهم الاتفاقيات الدولية في حمايته؟
- ما دور التأمين وتسوية المنازعات في مواجهة هذه المخاطر؟

سادسا: الدراسات السابقة:

- بن عميور امينة، "الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية في التشريع الجزائري " أطروحة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه علوم في القانون، تخصص قانون أعمال، جامعة الاخوة منتوري_قسنطينة 1_ سنة 2018/2017.
- عمر علة، حماية الاستثمار الأجنبي الخاص في التشريع الوطني و القانون الدولي "دراسة مقارنة " بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في القانون العام ،جامعة منتوري_قسنطينة_ كلية الحقوق

- الوليد بزاز، أليات القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية من المخاطر غير التجارية، جامعة قاصدي مرباح _ورقلة_ العدد الحادي عشر _سبتمبر 2018.

سابعا: المنهج المتبع

تعتبر المناهج القانونية أداة أساسية لفهم و تحليل القواعد القانونية المتعددة، ومساعدة الباحث على الإلمام بجوانب الموضوع المدروس، و قد اعتمدت في هذه الدراسة على: المنهج الوصفي اتبعت هذا المنهج بهدف عرض النصوص التشريعية المؤطرة للإستثمار الأجنبي المباشر وصور المخاطر غير التجارية التي تهدد استقراره و إستمراريته بالإضافة الى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة.

المنهج التحليلي: إعتمدت هذا المنهج بهدف تحليل المواد القانونية المتعلقة بحماية الاستثمار الاجنبي من المخاطر غير التجارية ،من خلال دراسة الضمانات التي يقدمها المشرع الوطني والاتفاقيات الدولية لحماية المستثمر الأجنبي.

ثامنا: خطة البحث:

ومن اجل القيام بهذه الدراسة قمت بإتباع الخطة التالية: قمت بتقسيم البحث الى فصلين، حيث تناولت في الفصل الاول الإطار القانوني للإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر حيث قمت بتقسيم هذا الفصل الى مبحثين المبحث الأول تطرقت فيه إلى تنظيم التشريع الجزائري لنشاطات الإستثمار الأجنبي المباشر بينما تطرقت في المبحث الثاني الى الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي في الجزائر، أما الفصل الثاني فقد تناولت فيه الحماية القانونية من المخاطر غير التجارية للإستثمار الأجنبي المباشر تضمن هذا الفصل أيضا مبحثين تناولت في المبحث الأول المخاطر غير التجارية و تأثيرها على الإستثمارات الأجنبية أما المبحث الثاني فقد تطرقت فيه الى آليات الحماية من المخاطر غير التجارية وفق التشريع الجزائري.

الفصل الأول:

الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر:

تمهيد:

يشكّل الاستثمار الأجنبي المباشر أحد أبرز الآليات الاقتصادية التي تعتمد عليها الدول في دعم مساراتها التنموية وتحقيق النمو الاقتصادي، بالنظر لما يوفّره من رؤوس أموال وتكنولوجيا وخبرات تقنية وفتح لفرص الشغل وانسجاماً مع هذا التوجّه، سعت الجزائر إلى تحسين مناخ الأعمال وتكييف تشريعاتها لجذب الاستثمارات الأجنبية، لا سيما من خلال القانون رقم 18-22 المتعلق بالاستثمار، الذي يُعدّ بمثابة الإطار القانوني الجديد المنظّم لهذا النوع من الأنشطة الاقتصادية.

ويُعدّ فهم وإدراك أبعاد الإطار القانوني الذي يحكم الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر ضرورة أساسية لتقييم مدى نجاعة البيئة القانونية الوطنية في استقطاب وجذب رؤوس الأموال الأجنبية مما يستوجب التطرق إلى دراسة وتحليل كيفية تنظيم التشريع الجزائري لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر، وكذا تحديد الأهداف المرجوة منه، إلى جانب رصد أبرز المكونات التشريعية والدستورية والاتفاقية وعلاقاتها التفاعلية التي تُشكّل البيئة الحاضنة لهذا النوع من الاستثمارات.

ومن جهة أخرى، فإن مستوى فعالية توفير الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي يمثل عاملاً حاسماً في قراره بالولوج إلى السوق الجزائرية، خصوصاً فيما يتعلق بضمان الحقوق والتصدي للمخاطر غير التجارية المحتملة الأمر الذي يستدعي التطرق إلى الضمانات القانونية التي يقرّها القانون 18-22، وآليات تسوية المنازعات المرتبطة بالاستثمار الأجنبي المباشر، والدور الذي تلعبه الهيئات القضائية والإدارية في هذا السياق.

وعليه، سيتم في هذا الفصل تناول الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال بحثين، يُخصّص الأول لدراسة تنظيم التشريع الجزائري لنشاطات الاستثمار الأجنبي، في حين يتناول المبحث الثاني مسألة الحماية القانونية الممنوحة للمستثمر الأجنبي في الجزائر.

المبحث الأول: تنظيم التشريع الجزائري لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر:

يعد التنظيم القانوني لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر الركيزة الأساسية التي اعتمدتها الدولة الجزائرية في إرساء بنية استثمارية فعالة وجاذبة إذا يعكس مدى وضوح الرؤية للمشرع الوطني ويبرز الجهود المبذولة لتكييف المنظومة التشريعية الوطنية مع المعايير الدولية، ففي هذا الإطار برز القانون 22_18 والمراسيم التنظيمية المتعلقة به كإطار حديث يسعى إلى تكريس مبادئ حرية الاستثمار و ضمان المساواة والشفافية.

ولدراسة هذا التنظيم القانوني سنحاول في هذا المبحث معالجة مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأهدافه، ثم نتناول البيئة التشريعية الحاضنة له.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأهدافه:

قبل الخوض في تفاصيل التنظيم القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر يجب أولاً التعرف على مفهومه بدقة، وكذا التمييز بين أنواعه المختلفة و ما تحمله عناصره من خصوصيات قانونية واقتصادية، كما أن الوقوف على الأهداف المرجوة من جذب الاستثمار الأجنبي سيوضح دوافع المشرع في تبني إصلاحات تشريعية جديدة تدعم هذا التوجه.

الفرع الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر:

أولاً: تعريفه بحسب منظور منظمة التجارة و التنمية الأمم المتحدة (unctad):

يعرف تقرير منظمة التجارة والتنمية للأمم المتحدة unctad الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه "استثمار طويل الأجل يتم من خلاله امتلاك نسبة مهمة من أسهم مؤسسة في بلده ضيف من قبل مستثمر أجنبي مما يتبع له التأثير في إدارتها والتحكم فيها جزئياً أو كلياً".¹

¹ سلسبيل الطيب، وسيلة شريط، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، واقع وتحديات، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، جامعة المسيلة، مجلد 6، العدد 1، سنة 2022، ص32.

ثانيا: تعريفه بحسب منظور منظمة التجارة العالمية(wto):

تعرف منظمة التجارة العالمية الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه "استثمار تقوم به شركة أو فرد من بلد ما في أنشطة تجاري في بلد آخر من خلال إنشاء أعمال تجارية جديدة أو شراء أصول أعمال قائمة أو حيازة حصة كبيرة من شركة أجنبية".¹

ثالثا: تعريفه بحسب منظور قانون الاستثمار 18_22

رغم أن المشرع الجزائري لم يقيم بإعطاء تعريف مباشر وصريح للاستثمار الأجنبي المباشر من خلال بنود القانون 18_22² وكعادته المشرع لم يقدم تعريفا بل قدم في المادة 5 من نفس القانون أشكال الاستثمار وعرف المستثمر .

انطلاقا من نص المادة نستنتج أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو كل مساهمة مالية أو مادية يقوم بها مستثمر كان شخصا طبيعيا أو كيانا قانونيا معنويا لا يحمل الجنسية الجزائرية وغير مقيم عموما داخل التراب الوطني لإنشاء أو توسيع أو نقل أنشطة من الخارج **بهدف إقامة مشروع اقتصادي يتميز بالاستقرار و الاستدامة، ويتجاوز مجرد المضاربة أو الربح السريع .**

الفرع الثاني: أنواع الاستثمارات الأجنبية المباشرة:

إن الاستثمار الأجنبي المباشر من ابرز الآليات التي اعتمدها المشرع الجزائري في سبيل تحقيق النمو الاقتصادي وجذب التكنولوجيا ورؤوس الأموال الأجنبية .

أولا : الاستثمار الجديد (استثمار الإنشاء) :

ويقصد به "كل استثمار منجز من أجل إنشاء رأس مال تقني من العدم باقتناء أصول بغرض إنشاء نشاط إنشاء نشاط إنتاج السلع والخدمات"³

¹ خالد سرياح , فرح الحسين , الاستثمار الأجنبي المباشر بين ضرورة نقل التكنولوجيا وشرط حماية البيئة, مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال , جامعة حسيبة بن بوعلي , الشلف, الجزائر, المجلد 08, العدد 02 , 2023 , ص 51 .

² قانون 18-22 مؤرخ في 25 ذي الحجة 1443 الموافق لـ 24 يوليو 2022 , المتعلق بالاستثمار , الجريد الرسمية , العدد 50 , الصادر في 28 يوليو 2022 .

³ المادة 5, من القانون 18_22, مصدر سابق, ص 6.

من خلال هذا التعريف يتبين لنا أن استثمار الإنشاء هو عملية استحداث مشروع جديد بالكامل انطلاقاً من اقتراح الفكرة إلى الدراسة الأولية **والشروع فيها** بما في ذلك شراء أو تأجير الأرض، تشييد البنية التحتية، تجهيز المنشآت أو مقرر نشاط الشركة وتزويده بالآلات والتقنيات اللازمة وتوظيف العمال والمختصين بهدف إنتاج السلع والخدمات في مختلف القطاعات الاقتصادية (الصناعة، الفلاحة، السياحة، الخدمات والطاقة)

ثانياً: استثمار الاستحواذ أو الاندماج:

غالباً ما يصنف هذا النوع من العمليات ضمن أنواع الاستثمار غير المباشر كونه لا ينطوي على إنشاء مشروع جديد بديل بل على تملك مؤسسات قائمة إلا أن المشرع الجزائري كان له روية قانونية مختلفة في موجب المادة 4 من القانون رقم 22_18 اعتبر المشرع أن الاستثمار المباشر يشمل أيضاً اقتناء الأصول المادية وغير المادية والمساهمة في رأسمال مؤسسه قائمة في شكل حصص عينية أو نقدية وهو ما يدخل صراحة في نطاق عمليات الاستحواذ و الاندماج ".¹

هذا التوجه يعكس حرص المشرع الوطني على توسيع مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر ليشمل مختلف صور الدخول الفعلي في التسبيح الاقتصادي الوطني، وإظهار مرونة قانونية تهدف إلى جذب رؤوس الأموال الأجنبية وتسهيل إعادة هيكلة المؤسسات.¹

ثالثاً: استثمار التوسيع:

ويشير الى "كل استثمار منجز بهدف رفع قدرات إنتاج السلع والخدمات عن طريق اقتناء وسائل إنتاج جديدة تضاف إلى تلك الموجودة، إلا أنه لا يدخل اقتناء تجهيزات تكميلية ملحقه أو مرتبطة طابع التوسع للاستثمار وكذلك هو الشأن بالنسبة لاقتناء تجهيزات تجديد أو استبدال مماثلة لتلك الموجودة، إذ يعتبر استثمار التوسع من بين الأشكال الأساسية للاستثمار المعترف بها في التشريع الجزائري، حيث يقصد بها العمليات التي تهدف إلى

¹ المادة 4، من القانون 22_18 ،مصدر نفسه، ص 6.

زيادة قدرات الإنتاجية لمؤسسة قائمة سواء من خلال إضافة تجهيزات جديدة، أو توسيع المنشآت أو إدخال تكنولوجيا متطورة".¹

هذا النوع للاستثمار لا يقتصر على صيانة أو استبدال الوسائل القديمة، بل يجب أن يحدث تأثيرا واضحا على حجم الإنتاج أو نوعيته.

وقد أكد القانون رقم 22_18 في مادته الخامسة على أن هذا النوع من الاستثمار لا يشمل التجهيزات التكميلية أو البدائل المشابهة للمعدات الأصلية، وتبرز أهمية استثمار التوسع في كونه أداة لتحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسة كما يسهم في خلق مناصب عمل إضافية وتحقيق قيمة مضافة حقيقية.

رابعاً: استثمار إعادة التأهيل:

ويعني "كل استثمار منجز يتمثل في عمليات اقتناء سلع أو خدمات موجهة لمطابقة العتاد و التجهيزات الموجودة من اجل معالجة التأخير التكنولوجي أو بسبب الإهلاك لقدمها والتي تؤثر عليها من اجل دفع الإنتاجية أو إعادة بعث نشاط متوقف منذ ثلاث (3) سنوات على الأقل".²

ومنه نستشف بأن استثمار إعادة التأهيل يتعلق أساسا بكل عملية تهدف إلى اقتناء سلع أو خدمات بغرض تحديث تجهيزات موجودة مسبقا، أما بسبب تقادمها أو تأخرها التكنولوجي، بغرض رفع المردود الإنتاجي، أو إعادة بعث نشاط متوقف منذ ثلاث سنوات على الأقل تقديرا، يوضح هذا التعريف أن الهدف الأساسي من إعادة التأهيل ليس إنشاء مشروع جديد، وإنما تحسين الأداء و الفعالية المشروع قائم أو إعادة إحيائه، القانون يشترط أن يكون المشروع المعني متوقف عن النشاط فعليا لمدة تقدر بثلاث سنوات أو أكثر، مما يجعل هذا النوع من الاستثمار وسيلة فعالة في إحياء الوحدات الصناعية المتوقفة ودمجها

¹المادة 5، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 6.

²المادة 5، المصدر نفسه، ص 6.

في الدورة الاقتصادية، الفقرة تظهر أيضاً رغبة الدولة الجزائرية في تشجيع المستثمرين على تميم الأصول القديمة والاستفادة منها بدل التخلي عنها.

خامساً: نقل أنشطة من الخارج :

وهو "عمل التحويل الذي تقوم بموجبه المؤسسة خاضعة للقانون الأجنبي لكل أو الجزء من أنشطتها من الخارج إلى الجزائر".¹

وعليه فإن عملية نقل الأنشطة من الخارج تعد "نوعاً من أنواع الاستثمار الأجنبية المعترف بها قانوناً، ويقصد بذلك كل عملية تقوم بها مؤسسة أجنبية، كانت تمارس نشاطاً اقتصادياً خارج الجزائر، بنقل هذا النشاط أو جزء منه نحو التراب الوطني بهدف مواصلته أو إعادة بعثه كلياً أو جزئياً، كما أن هذا النوع من التحويل يعامل كالاستثمار الرسمي، مما يمنحه صفة قانونية ويخضع لأحكام هذا القانون .

سادساً: استثمار المشاركة في المشاريع:

رغم أن القانون 18_22 لم يستخدم مصطلح "استثمار المشاركة" بشكل مباشر لكنه يدرج هذا النوع ضمن فئات الاستثمارات الأجنبية التي تشمل "اقتناء الحصص الاجتماعية أو الأسهم أو المساهمة في رأس مال المؤسسة جزئية".²

ويمكننا تعريف استثمار المشاركة في المشاريع بأنه مساهمة المستثمر سواء أجنبي أو وطني في رأسمال الشركة أو مشروع استثماري قائم أو جديد من خلال تملك حصص أو أسهم في الشركة ويعد هذا النوع من الاستثمار شكلاً من أشكال الاستثمار الأجنبي المباشر إذا تم من طرف مستثمر أجنبي غير مقيم في الجزائر ويتحقق فيه عنصر السيطرة أو التأثير الفعال على المشروع الاستثماري.

¹المادة 5، من القانون 18_22، مصدر سابق، ص 6.

²المادة 8، من القانون 18_22، مصدر سابق، ص 6 .

سابعاً: استثمار اتفاقيات الإدارة أو الامتياز:

من صيغ الاستثمار المعترف بها في القانون رقم 18_22 حيث نصت هذه 5 منه على أن الاستثمار يمكن يتجسد من خلال "اقتناء الأصول ضمن إطار الامتياز، الإيجاز، أو التسيير المشترك".¹ ومنه فإن اتفاقيات الإدارة أو الامتياز تدخل ضمن الأشكال القانونية للاستثمار.

مع أن هذا النوع من الاستثمار لا تنقل فيه ملكية الأصول إلى المستثمر الأجنبي إلا أنها تمنحه حق التسيير المباشر لمرافق أو مشروع اقتصادي لفترة زمنية محددة تضمن له تحقيق عائد طويل الأمد ويكرس تدخله الفعلي في النشاط الاقتصادي داخل الدولة المضيفة.

الفرع الثالث: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر:

يعد الاستثمار الأجنبي المباشر أداة إستراتيجية تعتمد عليها الدول في سبيل تحقيق جملة من الأهداف الاقتصادية و التنموية في حين يراها المستثمر الأجنبي كوسيلة لتحقيق مصالحه التجارية و المالية.

وقد كرس القانون رقم 18_22 المتعلق بالاستثمار هذه الأهداف ضمن إطار قانوني يضمن حماية الحقوق وتعزيز بيئة أعمال تنافسية ومستدامة، مما يبرز دور الاستثمار كآلية لدعم التنمية الوطنية وتحقيق المنفعة العامة

أولاً : أهداف الدولة المضيفة (الجهة المستقبلة للاستثمار):

تهدف الجزائر من خلال القانون 18_22 إلى جذب الاستثمار الأجنبي المباشر لتحقيق مجموعة من الأهداف من خلال توفير إطار قانوني محفز يوازن بين الانفتاح الاقتصادي و حماية السيادة الوطنية تتمثل هذه الأهداف في:

¹ المادة 5، المصدر نفسه، ص 5.

1- تحفيز النمو الاقتصادي:

يسعى القانون 18_22 إلى تحفيز النمو الاقتصادي من خلال تحديث قطاعات النشاطات ذات الأولوية و ذات قيمة مضافة عالية مع ضمان تنمية إقليمية مستدامة ومتوازنة، وتأمين الموارد الطبيعية والمواد الأولية المحلية، كما يهدف إلى منح الأفضلية للتحويل التكنولوجي و تطوير الابتكار واقتصاد المعرفة، وتعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة، وتفعيل استحداث مناصب العمل الدائمة وترقية كفاءات الموارد البشرية، وتدعيم وتحسين تنافسية الاقتصاد الوطني وقدرته على دخول السوق العالمية.¹

2- خلق فرص العمل:

يسعى المشروع الوطني من خلال القانون 18_22 المتعلق بالاستثمار إلى توفير التنمية الاجتماعية وفي مقدمتها استحداث مناصب شغل دائمة، حيث نصت المادة 2 منه بصريح العبارة أن احد أهداف هذا القانون هو "المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة و النمو الاقتصادي من خلال استحداث مناصب شغل دائمة، وترقية كفاءات الموارد البشرية. "كما يمنح المستثمرون مزايا جبائية وجمركية في حال ساهمت مشاريعهم في استحداث عدد كبير من مناصب الشغل حيث ربطت المادة 16 حجم الامتيازات بعدد مناصب الشغل التي استحدثها المستثمر من خلال مشروعه ،كما تشجع الدولة المشاريع الاستثمارية في المناطق ذات الأولوية التي تعاني من ضعف في التنمية والتوظيف.²

وفي سياق متصل جاء المرسوم التنفيذي رقم 22_303 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022 لتعزيز من آليات الرقابة و المتابعة لمشاريع الاستثمار خاصة فيما يتعلق بوفاء المستثمر بالتصريح الدوري حول مدى تقدمه في تجسيد مشروعه بما في ذلك المناصب المستحدثة، كما أعطى للإدارة صلاحية مراقبة مدى تنفيذ المستثمر لهذه الالتزامات و اتخاذ التدابير

¹المادة 2، من القانون 18_22، المصدر السابق، ص 5.

²المادة 2، من القانون 18_22، مصدر سابق، ص 5.

اللزامة في حال عدم احترامها مثل سحب المزايا وإلغاء تسجيل الاستثمار، وهذا مجرد التزامات شكلية، بل عنصرا جوهريا في تقييم جدية وجد المشروع الاستثماري.¹

3- نقل التكنولوجيا والخبرات:

يعتبر المشروع الوطني إلى نقل التكنولوجيا من أهم أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر حيث يسعى لتعميم استعمال التكنولوجيا الحديثة و تطوير الابتكار واقتصاد المعرفة حيث يمنح الأولوية للمشاريع الاستثمارية التي تسهم في نقل المهارات التكنولوجية والخبرات الفنية والتقنيات الحديثة إلى السوق الوطنية، خاصة المشاريع ذات الطابع التكنولوجي العالي أو التي تعتمد على البحث والتطوير، ينسجم هذا التوجه مع السياسة الوطنية الرامية لتنويع الاقتصاد وتقليص التبعية للموارد الأولية، من خلال استقطاب رؤوس الأموال الأجنبية القادرة على إدخال تقنيات إنتاج حديثة و أنظمة تسيير متطورة، يعتبر هذا التحفيز إطارا استراتيجيا لتأهيل الموارد البشرية المحلية، ورفع من مستوى الكفاءات، بما يحقق تطورا تدريجيا للمعرفة نحو المؤسسات الجزائرية.²

- ضمن هذا التوجيه ينص المرسوم التنفيذي رقم 22_300 المحدد لكيفيات منح المزايا، على أن المشاريع الاستثمارية التي تتضمن تكنولوجيا أو تكوين متخصص للعمال الجزائريين تستفيد من مزايا إضافية، كما تمنح الأفضلية لهذه المشاريع عند تقييم ملفات الاستثمار من قبل الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، وذلك لتعزيز التكامل بين رأس مال الأجنبي والمعرفة الوطنية وتهدف الدولة من خلال هذه الآليات إلى خلق ديناميكية اقتصادية قائمة على الاكتساب التدريجي للخبرة التكنولوجية والإدارية بما يسمح للمؤسسات الوطنية من بلوغ مستويات أعلى من التنافسية والإنتاجية.³

¹ المادة 2، من المرسوم التنفيذي 22_303، المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المتعلق بمتابعة

الاستثمارات، (ج، ر، ج، ج)، العدد 60، الصادر في 18 سبتمبر 2022، ص 31.

² المادة 2 و 9، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 6 و 5.

³ المادة 5، من المرسوم التنفيذي 20_300، المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المحدد لكيفيات منح المزايا لفائدة

الاستثمارات، (ج، ر، ج، ج)، العدد 60، الصادر في 18 سبتمبر 2022، ص 20.

4- تنويع القاعدة الاقتصادية:

أكد القانون 18_22 على أن أحد أهداف السياسة الاستثمارية في الجزائر هو تنويع القاعدة الاقتصادية وتقليص التبعية لقطاع المحروقات من خلال منح الأولوية للمشاريع الاستثمارية في القطاعات الصناعية الفلاحية السياحية والخدمات التكنولوجية، وهو ما يفهم من المادة والتي حددت طبيعة المشاريع التي تخطى بأولوية لدى المشروع لدى المشرع الوطني، كما أشار القانون إلى دور الاستثمار الأجنبي في إعادة هيكلة التسبيح الاقتصادي الوطني وتعزيز التخصص الإنتاجي في قطاعات متنوعة، مما يسهم في بناء اقتصاد متوازن ومتعدد المصادر.¹

من جهته يدعم المرسوم التنفيذي 22_300 هذا التوجه من خلال نص المادة 3 على قائمة القطاعات المؤهلة للاستفادة من المزايا، وتشمل: الصناعة التحويلية، الاقتصاد الرقمي، الطاقات المتجددة، الفلاحة الحديثة، السياحة البيئية، كما تنص المادة 6 على أن المشاريع التي تساهم في تنويع الإنتاج الوطني أو تقليل الواردات تمنح مزايا إضافية، ويسمح هذا الإطار القانوني للمستثمرين بالاندماج في اقتصاد منتج وغير ربحي، يشجع على التصنيع المحلي وتحقيق الأمن الغذائي والطاقي، مما يعزز استقلالية القرار الاقتصادي الوطني.²

5- تحسين البنية التحتية:

يعد تحسين البنية التحتية من الأهداف غير المباشرة التي سعى القانون 18_22 التي تحقيقها عبر تشجيع المشاريع المنتجة، لاسيما التي تقام في مناطق النشاط والمناطق الصناعية، حيث نصت المادة 11 على إمكانية إعطاء امتيازات خاصة للمشاريع التي تساهم في التنمية المحلية و الذي من شأنه تطوير المرافق القاعدية كالطرق، الطاقة والاتصالات

¹ المادة 2 و9، من القانون 18_22، مصدر سابق، ص 5 و6.

² المادة 3 و6، من المرسوم التنفيذي 20_300، مصدر سابق، ص 19.

كما أكدت المادة 2 على ارتباط الاستثمار بالتنمية المستدامة، والتي لا تحقق إلا من خلال بيئة تحتية مؤهلة.¹

في نفس السياق نص المرسوم التنفيذي رقم 22_302 على دور الدولة في لإنشاء و تطوير مناطق النشاطات ،حيث تلزم بتوفير البنية التحتية الأساسية داخل هذه المناطق ، مثل الطرقات الكهرباء الغاز ، وشبكة الصرف الصحي ،مما يرفع من جاذبيتها للمستثمرين المحليين والأجانب ، ويسند هذا الدور إلى السلطات المحلية بالتنسيق مع الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار ما يعكس التوجه نحو تهيئة مناخ اقتصادي محفز للاستثمار في مختلف ولايات الوطن.²

6- زيادة حجم وتنوع الصادرات:

إن تحفيز الصادرات من الأهداف المحورية التي يسعى إليها القانون رقم 22_18 في إطار إستراتيجية تنويع و تقليص الاعتماد عائدات البترول ، حيث ورد في المادة 2 على أن زمن بين أهداف الاستثمار "رغم تنافسية الاقتصاد الوطني وتعزيز قدراته التصديرية "ما يعكس التوجه الواضح للدولة نحو تشجيع المشاريع التي تستهدف الأسواق الخارجية ،كما تمنح المادة 9 الأولوية للمشاريع التي تنتج سلعا قابلة للتصدير أو تساهم في تعويض الواردات، وهو ما يشكل دافعا حقيقيا لإنشاء مؤسسات ذات قدرة إنتاجية وتنافسية عالية.³

من جانب آخر اقر المرسوم التنفيذي رقم 22_300 في المادة 6 مزايا إضافية للمشاريع التي تساهم في تنمية الصادرات من بينها تمديد فترات الإعفاءات الجبائية والجمركية ،كما تنص المادة 5 من نفس المرسوم على أن المشاريع التي تواجه إنتاجها نحو التصدير تعتبر من "المشاريع ذات الأهمية الخاصة "، وتمنح لها الأولوية في التقييم والدعم من طرف

¹المادة 2 و11، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 5 و6.

²المادة 3، من المرسوم التنفيذي 22_302، المتعلق بمتابعة الاستثمارات والتدابير الواجب اتخاذها في حالة عدم احترام الواجبات والالتزامات المكتتبه، مصدر سابق، ص 27.

³المادة 2 و9، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 5 و6.

الجهات المختصة، وتهدف هذه الحوافز إلى خلق نسيج صناعي موجه نحو الخارج وتحسين ميزات المدفوعات عبر زيادة تدفقات العملة الصعبة.¹

7- جذب المعرفة وطرق الإدارة الحديثة:

يركز القانون رقم 22-18 على أهمية استقطاب الكفاءات والمعارف الحديثة في مجال التسيير والإنتاج، كعامل رئيسي لتحديث الاقتصاد الوطني. فقد نصت المادة 2 على أن الاستثمار يهدف إلى تعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة وتطوير الابتكار واقتصاد المعرفة، ما يدل على توجه الدولة نحو توطيد منظومات إنتاج ذات مستوى عال من التسيير والتنظيم. كما أكدت المادة 9 على إعطاء الأولوية للمشاريع التي تسهم في إدخال المعرفة التقنية والعلمية وتكوين الموارد البشرية، في خطوة تهدف إلى تجاوز النمط التقليدي للاستثمار القائم على رأس المال فقط، نحو نموذج استثماري يقوم على رأس المال الفكري.²

أما المرسوم التنفيذي رقم 22-300، فقد ركز في المادة 5 على تصنيف المشاريع التي تسهم في نقل التكنولوجيا، وتكوين الكفاءات وتطبيق أساليب إدارة حديثة، ضمن المشاريع ذات "الأولوية الخاصة". كما نصت المادة 6 على استفادة هذه المشاريع من مزايا إضافية، كالإعفاءات الموسعة وتسهيلات عقارية وإدارية. ويعكس هذا التوجه رغبة السلطات العمومية في استقطاب مؤسسات أجنبية ذات خبرة تنظيمية عالية، يمكنها أن تسهم في رفع كفاءة التسيير بالمؤسسات الجزائرية، سواء عبر الشراكة أو التكوين أو التفاعل داخل البيئة الاقتصادية.³

¹ المادة 6 و 5 من المرسوم التنفيذي 22_300، مصدر سابق، ص 19.

² المادة 2، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 5

³ المادة 6 و 5 من المرسوم التنفيذي 22_300، مصدر سابق، ص 19.

ثانيا: أهداف لمستثمر الأجنبي (الشركة أو الدولة المستثمرة) :

1. اكتساب حصص والتوسع في أسواق جديدة :

يسعى المستثمر الأجنبي إلى التوسع في أسواق جديدة لتعزيز نشاطه وتوسيع حصته السوقية على المستوى الدولي. وقد نصّ القانون 18-22 في مادته الثانية على أن من بين أهداف الاستثمار "دعم تنافسية الاقتصاد الوطني"، وهو ما ينسجم مع رغبة المستثمر في استخدام الجزائر كمنصة إستراتيجية للولوج إلى أسواق أخرى، خاصة في ظل الموقع الجغرافي للجزائر في شمال إفريقيا، وما توفره من موارد وإمكانيات لوجستية تؤهلها لتكون قاعدة إنتاجية وتصديرية نحو الخارج.¹

من جهة أخرى، منح المرسوم التنفيذي 22-300 امتيازات خاصة للمشاريع ذات التوجه التصديري، حيث نصّت المادتان 5 و6 على تصنيف هذه المشاريع ضمن الفئات ذات الأولوية، واستفادتها من تحفيزات إضافية في الجباية والجمركة. هذا التوجه يعكس إرادة الدولة في تحويل الجزائر إلى محور اقتصادي إقليمي، ويُسّجع المستثمرين على استغلال السوق الجزائرية كنقطة انطلاق نحو الأسواق الإفريقية والعربية وحتى الأوروبية، في إطار إستراتيجية توسّع طويلة الأمد.²

2. الاستفادة من المزايا النسبية :

تسعى الاستثمارات الأجنبية إلى استغلال المزايا النسبية التي توفرها الجزائر، مثل الموقع الجغرافي، وفرة الموارد، والطاقة منخفضة التكلفة. وقد أشار القانون 18-22 إلى هذا التوجه ضمن المادة 2 التي تنص على "تأمين الموارد الطبيعية والبشرية الوطنية"، مما يعكس رغبة الدولة في استقطاب مستثمرين يستغلون هذه العوامل لتطوير صناعات تنافسية.³

¹المادة 2، من القانون 18_22، مصدر سابق، ص5.

²المادة 5 و6، من المرسوم التنفيذي 22_300، مصدر سابق، ص19.

³المادة 2، من القانون 18_22، مصدر سابق، ص4.

من جانبه، حدّد المرسوم التنفيذي 22-300 في المادة 5 فئة المشاريع التي تستثمر في قطاعات إستراتيجية (الطاقة، الفلاحة، الموارد الطبيعية) ضمن قائمة المشاريع ذات الأولوية. كما منحها امتيازات إضافية، ما يجعل من البيئة الجزائرية أرضاً خصبة للمستثمرين الباحثين عن الاستفادة من عناصر التفوق المحلي.¹

3- تقليل التكاليف :

يُعدّ تقليل التكاليف أحد أبرز أهداف المستثمر الأجنبي، لا سيما في ما يتعلق بتكاليف الإنتاج، اليد العاملة، الطاقة والضرائب. وقد استجاب القانون 22-18 لهذا الهدف من خلال منح امتيازات جبائية وجمركية عبر المواد من 26 إلى 33، حيث تنص على إعفاءات ضريبية خلال مرحلة الإنجاز والاستغلال، ما يتيح للمستثمر تخفيض الأعباء المالية وتحقيق ربحية أعلى.²

في السياق نفسه، عزز المرسوم التنفيذي 22-300 هذه الامتيازات من خلال المواد من 10 إلى 15، والتي تفصل كفاءات الاستفادة من التحفيزات، وتُحدد فترات الإعفاء وشروطها بدقة. هذا النظام التحفيزي المتكامل يساعد المستثمر الأجنبي على تقليص التكاليف التشغيلية وتوجيه المزيد من الموارد نحو تطوير النشاط الإنتاجي.³

4- تجاوز الحواجز التجارية:

يهدف المستثمر الأجنبي إلى تجاوز الحواجز التجارية (كالرسوم الجمركية أو القيود الكمية) عبر الاستثمار المباشر داخل الدولة المستقبلة، مما يسمح له بإنتاج السلع محلياً بدل استيرادها. وقد أشار القانون 22-18 إلى ذلك ضمن أهدافه في المادة 2، من خلال دعم

¹المادة 5، من المرسوم التنفيذي 22_300، مصدر سابق، ص 19.

²المادة 26 و 33، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 11.

³المواد من 10 إلى 15، من المرسوم التنفيذي 22_300، مصدر سابق، ص 21 و 23.

"الاندماج في الاقتصاد العالمي"، بما يعني تسهيل تموقع المستثمر في السوق الجزائرية دون مواجهة العراقيل التقليدية المرتبطة بالتجارة عبر الحدود.¹

كما عزز المرسوم التنفيذي 22-300 هذا التوجه من خلال منح مشاريع الاستثمار التي توطن مراحل الإنتاج على التراب الوطني تحفيزات جمركية، حيث نصت المادة 13 على إعفاء الآلات والتجهيزات المستوردة من الرسوم، وهو ما يجعل الاستثمار المحلي بديلاً أكثر كفاءة من التصدير المباشر، وبالتالي يسمح للمستثمر بتجاوز الحواجز التجارية المكلفة.²

5- تحسين الكفاءة التشغيلية :

يسعى المستثمر الأجنبي إلى تحسين الكفاءة التشغيلية من خلال استخدام تقنيات حديثة وأفضل الممارسات العالمية في مجال الإنتاج والإدارة. وقد أوضح القانون 22-18 في المادة 2 أن أحد أهداف الدولة هو "تعزيز التنافسية" من خلال تشجيع الاستثمارات التي تساهم في رفع مستوى الإنتاجية وزيادة الجودة في القطاعات المختلفة. كما يساعد هذا في تحسين الأداء العام للاقتصاد الوطني.³

من جانبه، يحدد المرسوم التنفيذي 22-300 في المادة 14 دعماً خاصاً للمستثمرين الذين يدمجون تقنيات مبتكرة أو عمليات صناعية متطورة في مشاريعهم. كما يتم تخصيص مزايا إضافية للمشروعات التي تساهم في تحسين الإنتاجية وتقليل التكلفة، مما يعزز القدرة التنافسية للمستثمر في السوق المحلية والعالمية.⁴

¹ المادة 2، من القانون 22-18، مصدر سابق، ص 5.

² المادة 13، من المرسوم التنفيذي 22-300، مصدر سابق، ص 22.

³ المادة 2، من القانون 22-18، مصدر سابق، ص 5.

⁴ المادة 14، من المرسوم التنفيذي 22-300، مصدر سابق، ص 23.

6- الاستفادة من الاتفاقيات الدولية:

يُعد التوجه نحو الاستفادة من الاتفاقيات التجارية الدولية أحد الأهداف الرئيسية للمستثمر الأجنبي. تُمكن الجزائر المستثمرين الأجانب من الوصول إلى أسواق متعددة بفضل انخراطها في اتفاقيات اقتصادية مهمة، مثل منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى واتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي. وقد نص القانون 22-18 في المادة 2 على أهمية "تعزيز التفاعل مع الاقتصاد العالمي"، مما يعكس رغبة الجزائر في أن تكون وجهة جذابة للمستثمرين الأجانب للاستفادة من هذه الاتفاقيات.¹

أما المرسوم التنفيذي 22-300 فقد أضاف تسهيلات واضحة للمستثمرين الأجانب من خلال المادة 6، التي تحدد معايير الاستفادة من الامتيازات الممنوحة للمشاريع التصديرية، وذلك في إطار الالتزام بالاتفاقيات الدولية التي تتيح للمستثمرين التوجه إلى أسواق متعددة بفضل تخفيضات جمركية وتحفيزات أخرى.²

¹المادة 2، من القانون 22_18، مصدر سابق، ص 5.

²المادة 6، من المرسوم التنفيذي 22_300، مصدر سابق، ص 19.

ثالثا: الأهداف المشتركة لطرفي الاستثمار:

1- تعزيز التعاون الاقتصادي والسياسي البيني:

من أبرز الأهداف المشتركة بين الدولة المستقبلة والمستثمر الأجنبي هو تعزيز التعاون الاقتصادي والسياسي، يساهم الاستثمار الأجنبي المباشر في تعزيز العلاقات الاقتصادية بين الدول، حيث يسعى المستثمر الأجنبي إلى دخول أسواق جديدة وتوسيع شبكات أعماله، بينما تستفيد الدولة المستقبلة من التكنولوجيا، الخبرات، والتمويل الذي يجلبه المستثمر، من خلال الاستثمارات يتم خلق فرص تعاون في مختلف المجالات (مثل التجارة، الصناعة، الطاقة، الزراعة) مما يؤدي إلى تعميق الروابط السياسية والاقتصادية بين البلدين.¹

2- الحد أو تقليل من نسبة المخاطر:

يعد تقليل المخاطر من الأهداف المتبادلة للطرفين في الاستثمار الأجنبي المباشر، بالنسبة للمستثمر يعتبر الاستثمار في دول ذات إقتصادات ناشئة أو متطورة وسيلة لتوزيع المخاطر في شكل أفضل حيث يتمك من تقليل تأثير الأزمات الاقتصادية والمحلية على أعماله، من جهة أخرى تسعى الدول المستقبلة للاستثمار إلى تقليل المخاطر الاقتصادية من خلال تنظيم بيئة استثمارية مستقرة وآمنة.

¹ البنك الدولي، التعاون الاقتصادي والسياسي من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر، تقرير سنوي، 2020

<https://blogs.worldbank.org>

الاستثمار الأجنبي يساهم في تنويع الاقتصاد المحلي وتقليل اعتماده على القطاعات ذات المخاطر العالية، بالإضافة إلى ذلك توفر الدول المستقبلية للاستثمار ضمانات قانونية وتنظيمية للمستثمرين، مما يحد من المخاطر السياسية والاقتصادية (مثل التقلبات الاقتصادية أو التغيرات في السياسات الحكومية) التي قد تؤثر على استثماراته.¹

3- تحقيق عوائد مالية متناسبة:

تحقيق العوائد المالية العالية يعد هدفا رئيسيا للمستثمر الأجنبي، الاستثمار المباشر في الدول ذات الأسواق النامية والناشئة يوفر للمستثمر فرصا لتحقيق عائدات مرتفعة، خاصة إذا كانت المشاريع تتعلق بقطاعات عالية النمو مثل الطاقة، التكنولوجيا، والصناعات التحويلية، من ناحية أخرى تسعى الدولة المستقبلية للاستثمار إلى تحسين مستوى النمو الاقتصادي وتحقيق عائدات مالية عالية من خلال زيادة الإنتاجية ورفع مستوى الصادرات وتعزيز تنمية القطاعات الإستراتيجية.

الاستثمارات الأجنبية المباشرة تساهم في تحفيز النمو الاقتصادي عبر نقل التكنولوجيا والخبرات، مما يؤدي إلى تحسين مستوى الإنتاج وزيادة الإيرادات الوطنية من الضرائب والجمارك.²

رابعا: التحديات والعوائق المحتملة:

في الوقت الذي تسعى فيه الدولة الجزائرية إلى تعزيز جاذبية مناخ الاستثمار من خلال القانون 18-22، تبقى هناك مجموعة من التحديات المحتملة التي قد تُعيق تحقيق الأهداف المرجوة من تدفق رؤوس الأموال الأجنبية. هذه التحديات، وإن كانت متفاوتة التأثير، إلا أنها تفرض على الدولة والمستثمرين التعامل معها بحذر وتخطيط، لضمان استدامة الاستثمار

¹ صندوق النقد الدولي، الاستثمار الأجنبي وتقليل المخاطر الاقتصادية، تقرير اقتصادي عالمي، 2021.

<https://www.imf.org>

² منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD)، الاستثمار الأجنبي والعوائد المالية العالمية، تقرير حول استثمارات الاقتصاد العالمي.

وتحقيق المصالح المشتركة. ومن أبرز هذه التحديات: خطر التبعية الاقتصادية، استنزاف الموارد الطبيعية، الاضطرابات السياسية، والتقلبات التنظيمية.

1. ترسيخ فكرة التبعية الاقتصادية:

تعد التبعية الاقتصادية واحدة من أبرز التحديات التي تواجه الجزائر في سياق جذب الاستثمارات الأجنبية. في حال استمرار التركيز على القطاعات المرتبطة بالموارد الطبيعية مثل النفط والغاز، فإن الجزائر قد تجد نفسها في موقف ضعف أمام تقلبات أسعار السلع الأساسية في الأسواق العالمية. هذه التبعية قد تزداد إذا استمرت الاستثمارات الأجنبية في التركيز على تلك القطاعات دون أن يتم تطوير قطاعات أخرى غير نفطية، ما قد يعزز من الفجوة الاقتصادية ويعطل تنويع الاقتصاد. من الضروري أن تسعى الجزائر إلى تشجيع الاستثمارات في القطاعات غير التقليدية مثل التكنولوجيا والصناعة لتحسين الاستقلال الاقتصادي وتقليل التبعية.¹

2. استنزاف الموارد الطبيعية:

استنزاف الموارد الطبيعية يمثل تحدياً رئيسياً للاستثمار الأجنبي في الجزائر، خاصة في القطاعات التي تستغل النفط والمعادن. يمكن أن يؤدي التركيز المكثف على استغلال هذه الموارد دون مراعاة الاستدامة البيئية إلى تدهور هذه الموارد بسرعة، مما يضر بالاقتصاد على المدى الطويل. في حالة عدم وجود قوانين تنظيمية قوية تحد من الاستخدام المفرط لهذه الموارد، قد تجد الجزائر نفسها في موقف حرج، حيث تظل تعتمد على موارد ناضبة دون أن تكون قد حققت التنوع الاقتصادي المنشود. من الأهمية بمكان أن يتم وضع سياسات تحافظ على هذه الموارد وتساهم في تحقيق التنمية المستدامة.²

¹ العلمي فاطمة، كرومي سعيد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين عوامل الجذب والطرْد، مجلة الإستراتيجية والتنمية، مجلد2، جامعة بشار، عدد2، 2012، ص86.

² <http://tele-ens.univ.oeb.dz>

3. الاضطرابات وعدم الاستقرار السياسي:

تؤثر الاضطرابات السياسية بشكل كبير على مناخ الاستثمار الأجنبي في الجزائر. التوترات الاجتماعية أو الاضطرابات السياسية، مثل التظاهرات أو التغيرات المفاجئة في الحكومة، يمكن أن تخلق حالة من عدم الاستقرار تؤدي إلى تراجع ثقة المستثمرين الأجانب. هذا يشكل تهديدًا كبيرًا للنمو الاقتصادي، حيث يميل المستثمرون إلى تجنب الأسواق التي لا تتمتع بالاستقرار السياسي، مما يؤدي إلى تراجع الاستثمارات الأجنبية. لذلك، يجب على الجزائر تعزيز استقرارها السياسي والتأكد من وجود بيئة قانونية تحمي مصالح المستثمرين الأجانب في حال حدوث أزمات سياسية.¹

4. التعديلات والتغيرات التشريعية و التنظيمية:

التقلبات التنظيمية هي أحد أكبر المخاطر التي قد تواجه المستثمرين الأجانب في الجزائر. تغيرات مفاجئة في القوانين أو الأنظمة الجبائية، مثل التعديلات على النظام الضريبي أو الإجراءات القانونية، قد تؤدي إلى زيادة حالة عدم اليقين لدى المستثمرين. هذه التغيرات المستمرة تجعل من الصعب على الشركات الأجنبية تحديد العوائد المحتملة على استثماراتها، مما يؤدي إلى اتخاذ قرارات استثمارية أكثر تحفظًا أو حتى التخلي عن الاستثمارات. من الضروري أن تسعى الجزائر إلى توفير بيئة تنظيمية مستقرة وشفافة يمكن للمستثمرين أن يعتمدوا عليها بشكل مستمر.²

¹ بن يطو محمد، بلعبيات مراد، الاستقرار السياسي كضمان محفز لجلب الاستثمارات، دراسة قانونية، مجلة الحقوق، العلوم السياسية، جامعة عمار الثليجي، الأغواط-الجزائر، المجلد 12، العدد الأول، ماي 2019، ص 218.

² العلمي فاطمة، كرومي سعيد، مرجع سابق، ص 106.

المطلب الثاني : البيئة التشريعية الجزائرية الحاضنة لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر:

تتدخل عدة نصوص قانونية وتشريعات في تشكيل الإطار العام الذي يحتضن الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، حيث يلعب كل من الدستور، المعاهدات الدولية، والقوانين الداخلية دوراً متكاملاً في توفير بيئة قانونية متماسكة. ويُعدّ فهم هذا الإطار ضرورياً لتقييم مدى ملائمة لجذب المستثمرين الأجانب، لا سيما في ظل التعديلات التي جاء بها القانون 18-22، ومدى تناغمه مع القوانين المالية البنكية، الجبائية وقانون العقار الاقتصادي. الدستور

فقد ساهمت الإصلاحات الاقتصادية التي بشرتها الجزائر منذ بداية تسعينيات القرن الماضي في إعادة تشكيل الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي، وذلك من خلال إصدار قوانين جديدة تهدف إلى توفير بيئة قانونية مستقرة و محفزة لجذب رؤوس الأموال الأجنبية إلى أن توج هذا المسار بإصدار القانون رقم 18/22 في جويلية 2022 المتعلق بالاستثمار الذي جاء ليعيد تنظيم أحكام الاستثمار في الجزائر و تطور القوانين الداخلية ذات الصلة . وسوف نتناول في هذا المطلب مختلف المكونات التشريعية و التنظيمية التي تشكل البيئة الحاضنة للاستثمار الأجنبي في الجزائر، من خلال الدستور، الاتفاقيات الدولية، والقوانين الداخلية.

الفرع الأول: الدستور والمعاهدات الدولية:

أولاً: الدستور:

جاء دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2020 ليؤسس لرؤية اقتصادية قائمة على انفتاح السوق وحرية المبادرة، حيث يكفل لكافة المستثمرين دون استثناء وبغض النظر عن جنسيتهم ممارسة أنشطتهم في إطار قانوني واضح يحترم مبادئ الشفافية والمساواة والمنافسة العادلة، ويضمن لهم صون حقوق الملكية الخاصة بهم مع اشتراط التعويض العادل عند تسخير استثماراتهم من طرف الادارة، فضلاً عن إلزام الدولة بتهيئة بنية مؤسساتية حاضنة للاستثمار، تمنع الاحتكار وتعزز بيئة تنافسية تشجع على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية فهذه الضمانات الدستورية تشكّل الأساس الذي يُستند إليه في تشريعات لاحقة، وعلى رأسها قانون الاستثمار رقم 22-18، لترجمة المبادئ إلى حوافز وإجراءات عملية تستجيب لمتطلبات الاقتصاد الوطني والمعايير الدولية.¹ فقد نصت المادة 61 من التعديل الدستوري لسنة 2020م

ثانياً: التزام الجزائر بموجب المعاهدات الدولية:

تعد الجزائر طرفاً في العديد من الاتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف المتعلقة بتشجيع وحماية الاستثمار الأجنبي المباشر حيث:

الجزائر عضو في اتفاقية نيويورك لعام 1958، والمركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (ICSID)، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسيترال).

كما صادقت على الاتفاقية المتعلقة بالمؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات ووافقت على اتفاقية إنشاء وكالة ضمان الاستثمار متعدد الأطراف التي تتمثل مهمتها في تشجيع تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر في تقديم الضمانات (التأمين ضد المخاطر

¹ المادة 61 من الدستور 2020، المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق ل 30 ديسمبر 2020، (ج، ر، ج، ج)،

السياسية وتعزيز الائتمان) للمستثمرين و الدائنين وهو ما يشكل بالتأكيد دلائل إضافية على الاعتراف الجزائر بالتحكيم الدولي.¹

يمكننا اعتبار جميع هذه الاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر جزء لا يتجزأ من الإطار القانوني الحاضن لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر حيث توفر الجناية القانونية للمستثمرين الأجانب وتساهم في تعزيز جاذبية السوق الجزائرية أمام المستثمرين الأجانب.

الفرع الثاني: التشريعات والقوانين الداخلية:

إلى جانب الدستور الجزائري والمعاهدات الدولية الملزمة بها الجزائر جاء القانون الوطني كركيزة أساسية يعتمد عليها المشرع في تنظيم حركة الاستثمارات الأجنبية بهدف خلق مناخ استثماري جذاب، يتمتع ببيئة قانونية مستقرة و شفافة من خلال التشريعات التي يسنها وهذا استجابة لمتطلبات المستثمر الأجنبي.

أولاً: القانون رقم 22_18 و المراسيم التطبيقية التابعة له:

جاء قانون الاستثمار رقم 22-18 المؤرخ في 24 يوليو 2022 ليُمثل نقلة نوعية في الإطار القانوني المنظم للاستثمار في الجزائر، حيث يهدف إلى تعزيز جاذبية البيئة الاستثمارية الوطنية وجعلها أكثر انفتاحاً وتنافسية، لاسيما في مجال الاستثمار الأجنبي المباشر. ويستند هذا القانون إلى جملة من المبادئ الدستورية كحرية الاستثمار، حماية الملكية، والمساواة أمام القانون، وقد نص في مواده الأولى على ضمان حرية الاستثمار في إطار احترام السيادة الوطنية.

أبرز ما يميز هذا القانون أنه وضع نظاماً موحداً يخضع له كل المستثمرين، سواء جزائريين أو أجانب، دون تمييز، كما ألغى القيود السابقة المرتبطة بقاعدة 49/51 في معظم القطاعات غير الإستراتيجية. كما أحدث الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI)

¹ [https:// apapl.dz](https://apapl.dz)

كمخاطب وحيد لتسيير العلاقة بين المستثمر والإدارة، مكلفة بمرافقة المشاريع وتسهيل الإجراءات.

المراسيم وجاءت التنفيذية التابعة لتجسد الآليات التطبيقية لهذا القانون، أهمها:

المرسوم التنفيذي رقم 23-128 المؤرخ في 17 مارس 2023: يحدد كيفيات تسجيل الاستثمارات والتصريح بها، ويكرّس مبدأ الرقمنة وتقليص آجال معالجة الملفات.

المرسوم التنفيذي رقم 23-231 المؤرخ في 3 يونيو 2023: يحدد تنظيم وسير واختصاصات الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار، ويضبط طبيعة علاقتها بالمستثمرين والسلطات العمومية.

المرسوم التنفيذي رقم 23-296 المؤرخ في 4 سبتمبر 2023: يحدد القوائم القطاعية والأنشطة المؤهلة للحصول على المزايا، مما يوفر وضوحًا في ما يتعلق بحقوق وواجبات المستثمر.

هذه المنظومة تعكس تحولًا حقيقيًا في سياسة الجزائر الاقتصادية، بالانتقال من منطق التقييد إلى منطق التحفيز والمرافقة، مع التركيز على ضمان الشفافية وحرية النفاذ إلى السوق.

ثانياً: القوانين الداخلية:

1. قوانين المالية:

تلعب قوانين المالية وبالأخص القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 2 ديسمبر 2018 المتعلق بقوانين المالية ونصوصه التطبيقية والتي منها قوانين المالية السنوية دورًا أساسيًا في توجيه السياسة الاقتصادية للبلاد، إذ تُحدد التوجهات الكبرى للدولة من حيث النفقات العامة، المخصصات المالية للمشاريع، والإعفاءات الجبائية والجمركية للمستثمرين. ويُستخدم قانون المالية كأداة لدعم الاستثمارات، سواء من خلال تخصيص أغلفة مالية

للمناطق الصناعية أو من خلال الإعفاءات المؤقتة التي تُمنح للمشاريع ذات الطابع الإنتاجي أو التكنولوجي.¹

2. قانون المنافسة:

يهدف الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المعدل والمتمم، المتعلق بالمنافسة إلى ضمان الشفافية والتوازن داخل السوق الجزائرية، من خلال حظر الاتفاقات المانعة للمنافسة، ومنع الاستغلال التعسفي لوضعية الهيمنة، وكبح عمليات التركيز الاقتصادي غير المشروعة. هذه المبادئ تضمن بيئة تنافسية عادلة، تُشجع المستثمر الأجنبي على دخول السوق الجزائرية دون خوف من الاحتكار أو التمييز.²

3. القوانين الجبائية:

تُعد القوانين الجبائية كقانون الإجراءات الجبائية وقانون التسجيل و غيرها من القوانين التي تعد عاملاً مهماً في اتخاذ المستثمر قرار الاستثمار، حيث يُمكن للإعفاءات أو التخفيضات الضريبية أن تُخفض من تكاليف المشروع بشكل ملحوظ. ينص النظام الجبائي الجزائري على ضرائب متعددة كضريبة الأرباح المهنية (IBS) وضريبة القيمة المضافة (TVA)، إلا أن قانون الاستثمار 18-22 يمنح إعفاءات جزئية أو كلية للمستثمرين لفترات محددة حسب موقع المشروع وطبيعته.³

4. أنظمة عمل بنك الجزائر:

بنك الجزائر، من خلال تنظيماته وتعليماته، يُحدد كيفية تنفيذ المعاملات المالية الدولية، بما في ذلك تحويل الأرباح ورؤوس الأموال من وإلى الخارج، وهو أمر بالغ الأهمية

¹ القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1440 الموافق لـ 27 ديسمبر 2018، يتضمن قانون المالية لسنة 2019، الجريدة الرسمية، العدد 79، الصادر في 30 ديسمبر 2018.

² الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003 المعدل والمتمم، المتعلق بالمنافسة، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادر في 20 يوليو 2003.

³ معيني العزيز، دور المعاملة الضريبية في التشريع الاستثماري الأجنبي وتوجيهه في القانون الاستثماري الجزائري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة، بجاية، ص 63.

للمستثمر الأجنبي. كما يحدد البنك شروط فتح الحسابات بالعملة الأجنبية، وإجراءات مراقبة الصرف، ما يُسهم في ضمان استقرار النظام المالي وضمان الشفافية في العمليات الاستثمارية.¹

5. القانون البنكي والمصرفي:

ينظم القانون رقم 09-23 مؤرخ في 21 يونيو 2023، يتضمن القانون النقدي والمصرفي ، ويُحدد كيفية ترخيص البنوك وشروط مراقبة عملها. ويُعتبر النظام المصرفي حجر الزاوية في تمويل المشاريع الاستثمارية، إذ يُتيح للمستثمر الأجنبي إمكانية الحصول على التمويل، وضمان عمليات التوطين البنكي، والتحويل الخارجي للأرباح وفق شروط مضبوطة.²

6. قانون منح العقار الصناعي:

من أهم التحديات التي تواجه المستثمر في الجزائر مسألة الوصول إلى العقار الصناعي. وقد تم تنظيم هذا المجال من خلال القانون 17-23 المؤرخ في 15 نوفمبر 2023، الذي يحدّد شروط وكيفيات منح العقار الاقتصادي التابع للأموال الخاصة للدولة الموجه لانجاز مشاريع استثمارية، ويسمح هذا الإطار بالحصول على عقارات بأسعار مدعومة ووفق عقود طويلة الأمد، ما يسهل إنجاز المشاريع الاستثمارية.³

¹ نظام رقم 04-16 مؤرخ في 17 نوفمبر سنة 2016، يعدل و يتم النظام رقم 01-07 المؤرخ في 3 فبراير سنة 2007 و المتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج و الحسابات بالعملة الصعبة. ج.ر رقم 72 المؤرخ في 13 ديسمبر سنة 2016.

² القانون رقم 09-22 مؤرخ في 5 ماي ، يعدل ويتم الأمر 59-75 ، ج ر ، العدد 43 ، الصادر بتاريخ 27 / 06 / 2023/ .

³ المرسوم التنفيذي رقم 06_355، المؤرخ في 9 أكتوبر 2006، المتعلق بمنح العقار الصناعي، (ج،ر،ج)، العدد 54، ص 19.

الفرع الثالث: أثر قانون الاستثمار الجزائري في جذب الاستثمارات الأجنبية :

جاء القانون 18-22 كجزء من إصلاحات تهدف إلى تحسين مناخ الاستثمار في الجزائر وجذب رؤوس الأموال الأجنبية، من خلال تدابير جديدة أكثر مرونة وشفافية. وفي هذا الفرع، سيتم تحليل أبرز الآثار التي ترتبت عن تطبيق هذا القانون على جذب الاستثمار الأجنبي المباشر.

أولاً: تبسيط الإجراءات الإدارية في جذب الاستثمار الأجنبي.

نص قانون الاستثمار 18-22 على أهمية تبسيط الإجراءات كوسيلة جوهرية لتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر ، حيث أقر مجموعة من الآليات التنظيمية والمؤسسية لتحقيق هذا الهدف . حيث تلتزم الدولة الجزائرية بتوفير مناخ ملائم للاستثمار من خلال تبسيط وتسهيل الإجراءات المتعلقة بإنشاء المشاريع ومتابعتها ، حيث استحدثت الشباك الوحيد المخصص للمشاريع الكبرى والاستثمارات الأجنبية والذي يتكفل بمرافقة المستثمرين والتكفل بجميع الإجراءات الإدارية المتعلقة بمشاريعهم مما يحد من التعقيدات البيروقراطية ويختصر آجال معالجة الملفات ، كما تضمن القانون تعزيز الرقمنة عبر المنصة الرقمية المخصصة للاستثمار والتي تتيح تقديم الملفات وتتبع مراحل معالجتها بكل شفافية .¹

ثانياً: تعزيز الثقة عبر ضمانات قانونية أقوى للمستثمر الأجنبي:

أدى القانون 18-22 إلى تعزيز ثقة المستثمر الأجنبي في البيئة القانونية الجزائرية من خلال ترسيخ مبدأ حماية حقوق الملكية والاستثمار. فقد نصّ القانون على عدم جواز نزع الملكية أو التأميم إلا لأسباب تتعلق بالمنفعة العامة، وبموجب تعويض منصف ومسبق، ما يوفّر أماناً قانونياً للمستثمرين. كما منح القانون الحق في اللجوء إلى التحكيم الدولي لتسوية

¹ المادة 18 من القانون 18-22 ، مرجع سابق ، ص 7 .

النزاعات، وذلك وفقاً للاتفاقيات الدولية المصادق عليها من طرف الجزائر، ما يُقلّل من المخاطر القانونية ويدفع المستثمر إلى تفضيل الجزائر كوجهة آمنة وموثوقة.¹

ثالثاً: جذب المستثمرين من خلال نظام امتيازات شفاف ومحفّز:

أحد أبرز الآثار التي أحدثها القانون 18-22 هو إرساء نظام امتيازات واضح ومشجّع للمستثمرين الأجانب. فقد حدّد القانون بدقة في المادة 27 أنواع الامتيازات الجبائية والجمركية التي يمكن أن يستفيد منها المستثمر وفقاً للقطاع الذي يختار الاستثمار فيه، كما تم تحديد شروط الاستفادة من الإعفاءات والتمويلات التي تقدمها الدولة. بالإضافة إلى ذلك، كانت المراسيم التطبيقية قد قدّمت آلية متسقة وشفافة لتوزيع هذه الامتيازات وفقاً لمعايير محددة، ما يعزّز ثقة المستثمرين ويحفّزهم على اتخاذ قرارات الاستثمار بسهولة أكبر. هذا النظام الشفاف يسهم في جعل الجزائر وجهة مثالية للاستثمار مقارنة بالدول التي تفتقر إلى وضوح الإجراءات وتوزيع الامتيازات.

رابعاً: استحداث آليات فعّالة لحل النزاعات:

ساهم قانون 18-22 في تعزيز الأمان القانوني للمستثمرين الأجانب من خلال إرساء آليات فعّالة لحل النزاعات. فقد نص القانون في المادة 23 على ضمان حق المستثمر في اللجوء إلى التحكيم الدولي في حال نشوب نزاع مع الدولة أو مع أطراف محلية. هذه الآلية تتيح للمستثمرين حل النزاعات بسرعة وفعالية بعيداً عن الجهاز القضائي المحلي الذي قد يكون عرضة للتأثيرات السياسية أو البيروقراطية. كما يضمن القانون الامتثال للاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها الجزائر، وهو ما يعزّز الثقة في أن الدولة تلتزم بمبادئ العدالة والشفافية عند معالجة أي قضايا قانونية قد تنشأ خلال فترة الاستثمار.

¹ المادة 12 من القانون 18-22 ، مرجع سابق ، ص 7

خامسا: توجيه الاستثمارات نحو قطاعات إستراتيجية ذات قيمة مضافة:

من أهم الآثار التي حققها قانون 18-22 هو التوجيه الاستراتيجي للاستثمارات نحو قطاعات ذات قيمة مضافة عالية، حيث أتاح هذا القانون للمستثمرين الفرصة للاستفادة من الحوافز في القطاعات التي تعد ذات أهمية خاصة للجزائر، مثل الصناعات التحويلية، والطاقة المتجددة، والتكنولوجيا الحديثة. وقد تم تحديد هذه القطاعات في المواد 30 و 31 من القانون وركز على تحفيز الاستثمارات في الصناعات التي تسهم في تنويع الاقتصاد وتقليل الاعتماد على الموارد الطبيعية. هذا التوجه لا يقتصر على جذب رأس المال الأجنبي فحسب، بل يعزز أيضًا القدرة الإنتاجية المحلية ويزيد من فرص خلق وظائف ذات قيمة مضافة في الاقتصاد الوطني، ما يساهم في بناء قاعدة اقتصادية قوية ومتكاملة.

يتّضح من خلال دراسة الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر أن المشرّع سعى، لاسيما عبر القانون 18-22، إلى إرساء منظومة قانونية متكاملة تُعزز من جاذبية السوق الجزائرية وتوفر بيئة ملائمة وآمنة للمستثمر الأجنبي. وقد تجلّى ذلك من خلال اعتماد مبادئ حديثة كحرية الاستثمار والمساواة، وتكريس ضمانات قانونية رامية إلى حماية الحقوق، إلى جانب محاولة تكييف المنظومة الداخلية مع متطلبات الاقتصاد العالمي. غير أن التحديات المرتبطة بفعالية التطبيق، واستقرار البيئة التشريعية والتنظيمية، تظل حاسمة في تحقيق الأهداف المرجوة من هذا الإطار القانوني.

المبحث الثاني: الحماية القانونية المقررة للمستثمر الأجنبي في الجزائر:

لا تكتمل فعالية الإطار القانوني للاستثمار دون توفير حماية قانونية شاملة وفعالة للمستثمر الأجنبي، خاصة في ظل المخاطر التي قد تهدد استقراره، سواء كانت ذات طبيعة تجارية غير تجارية، أو مالية. ولأن المشرع الجزائري أدرك أهمية هذه الحماية، فقد خصص حيزاً مهماً في القانون 18-22 لضمان الحقوق واللجوء إلى آليات فعالة لتسوية النزاعات. لذا سنتناول في هذا المبحث الضمانات القانونية المقررة للمستثمر، وآليات تسوية المنازعات التي تكفل له الحماية القانونية المطلوبة.

المطلب الأول: الضمانات القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر:

إن توفير الضمانات القانونية للمستثمر الأجنبي يشكل عاملاً جوهرياً في ترسيخ الثقة بينه وبين الدولة المضيفة، ويحد من المخاوف المرتبطة بالمخاطر المحتملة. لذلك، حرص القانون 18-22 على تأكيد مجموعة من الحقوق والضمانات منها ما يتعلق بحرية الاستثمار، وحماية الملكية، وحرية تحويل الأرباح إضافة إلى تدابير الحماية من المخاطر المختلفة التي قد تعترض طريق الاستثمار.

الفرع الأول: ضمانات حقوق المستثمر الأجنبي في إطار القانون 18-22 المتعلق بالاستثمار:

أولاً: مبدأ حرية الاستثمار:

يُعد مبدأ حرية الاستثمار من الدعائم الأساسية التي بُني عليها القانون رقم 18-22، والذي يمثل تحولاً استراتيجياً في فلسفة الدولة الجزائرية تجاه تشجيع النشاط الاستثماري المحلي والأجنبي. هذا المبدأ يُفهم على أنه الحق الممنوح لكل شخص طبيعي أو معنوي، وطني أو أجنبي، في ممارسة النشاطات الاقتصادية المنتجة للسلع والخدمات بكل حرية، بشرط الالتزام بالتشريعات المعمول بها، ولا سيما ما يتعلق بالنظام العام والأمن والدفاع الوطني وحماية البيئة والمصالح الاقتصادية العامة للبلاد.

ويُعد هذا المبدأ ضماناً أولية وأساسية لكل مستثمر، لأنه يمنحه إمكانية الدخول إلى السوق الجزائرية دون اشتراطات تمييزية أو حواجز غير مبررة، ما دام نشاطه لا يتعارض مع المبادئ السيادية للدولة. وتتمثل أهمية هذا المبدأ أيضاً في كونه يحدّ من تدخل الإدارة في العملية الاستثمارية، ما يُقلل من البيروقراطية ويُعزز مناخ الأعمال.¹

ثانياً: مبدأ المساواة وعدم التمييز:

كرّس قانون الاستثمار الجديد 22-18 مبدأ المساواة وعدم التمييز كإطار أساسي لضمان معاملة متكافئة لكافة المستثمرين، سواء كانوا أجانب أو وطنيين. ويتجلى هذا المبدأ في تأكيد الدولة الجزائرية على أن الامتيازات والضمانات لا تُمنح بناءً على جنسية المستثمر، بل تُحدد وفقاً لمعايير موضوعية تتعلق بطبيعة المشروع، مدى مساهمته في التنمية الاقتصادية، خلق فرص العمل، ونقل التكنولوجيا.

جاء في المادة 4 من القانون ما يلي:

"يستفيد المستثمرون، سواء كانوا جزائريين أو أجانب، من نفس الحقوق والواجبات، ما لم ينص على خلاف ذلك باتفاقية دولية أو تشريع خاص."²

وهذا النص يُكرس التزام الجزائر بتوفير مناخ قانوني مستقر ومتوازن يحترم مبادئ العدالة والمساواة، وهو ما يعزز ثقة المستثمرين الأجانب في شفافية النظام القانوني الجزائري ويمنع المعاملة التمييزية أو التفضيلية إلا وفقاً لضوابط قانونية واضحة.

ومن خلال تبني هذا المبدأ، تسعى الجزائر إلى الانخراط في بيئة استثمارية عالمية تتسم بالتنافسية، وتحترم التزاماتها الدولية، لاسيما تلك الواردة في اتفاقيات حماية

¹ محمد لعشاش، المبادئ والضمانات في ظل قانون الاستثمار الجديد رقم 22_18 من التكريس إلى التعزيز، دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية . كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البويرة، مجلد 15، العدد 3، جويلية 2023، ص 172.

² المادة 4 من قانون 22_18، مصدر سابق، ص 6.

وتشجيع الاستثمار الثنائي والمتعدد الأطراف، مما يضمن للمستثمر الأجنبي بيئة منصفة وآمنة.

ثالثاً: مبدأ الشفافية في الإجراءات الإدارية :

يُعد مبدأ الشفافية في الإجراءات الإدارية أحد الركائز الأساسية التي قام عليها قانون الاستثمار الجزائري رقم 18-22، حيث يسعى المشرع من خلاله إلى تقليص البيروقراطية وتحسين مناخ الاستثمار في الجزائر. يعتمد هذا المبدأ على ضرورة وضوح الإجراءات الإدارية المتعلقة بالاستثمار، بما في ذلك تقديم طلبات، الحصول على التراخيص، الموافقات، أو غيرها من الإجراءات التي قد تواجه المستثمرين المحليين والدوليين.¹

ينص المادة 5 من قانون الاستثمار 18-22 على:

"تلتزم الإدارة بالشفافية في تطبيق الإجراءات المتعلقة بالاستثمار، كما يحدد قانون المدة الزمنية التي يتعين على الإدارة الرد خلالها على طلبات المستثمرين، وفي حالة عدم الرد في المدة المحددة يعتبر الطلب موافقاً عليه ضمناً".²

يُعزز هذا النص من مبدأ الشفافية ويساهم في تقديم صورة إيجابية للمستثمرين الأجانب عن النظام الإداري الجزائري. كما يُساعد على تقليص المدة الزمنية التي يُطلب من المستثمرين الانتظار فيها للحصول على الموافقات أو التراخيص، مما يجعل الإجراءات أكثر مرونة وسرعة. وأحد أبرز تجليات هذا المبدأ هو اعتماد "السكوت الإيجابي"، وهو ما يعني أن غياب الرد على الطلبات في المدة المحددة يُعتبر بمثابة موافقة ضمنية، مما يعكس تسهيلات واضحة في التعامل مع الإجراءات الإدارية.

هذا المبدأ يساعد في تجنب التعقيدات القانونية التي كانت سابقاً تؤثر على مناخ الاستثمار، كما يُساعد على خلق بيئة قانونية موثوقة، تُشجع المستثمرين على اتخاذ قرارات استثمارية دون خوف من تغييرات مفاجئة أو سياسات إدارية غير شفافة.

¹ محمد لعشاش، مرجع سابق، ص 177.

² المادة 5 من قانون 18_22، مصدر سابق، ص 6.

رابعاً: مبدأ حماية الملكية الخاصة:

يُعد مبدأ حماية الملكية الخاصة من المبادئ الأساسية التي يعززها قانون الاستثمار 18-22، حيث يهدف إلى ضمان حماية ممتلكات المستثمرين الأجانب والوطنيين على حد سواء، وذلك عن طريق تنظيم وتحديد حقوق الملكية الخاصة وفقاً للأطر القانونية السارية. يركز هذا المبدأ على حماية الاستثمارات المادية والمعنوية من أي إجراءات تعسفية قد تؤثر عليها، مثل نزع الملكية أو التأميم.¹

نُشير المادة 7 من قانون الاستثمار 18-22 إلى:

"يتمتع المستثمرون بحماية حقوق ملكيتهم الخاصة، ولا يجوز نزع الملكية إلا للمنفعة العامة وبموجب تعويض عادل وملائم."²

هذا النص يعكس التزام الجزائر بتوفير حماية قانونية قوية لممتلكات المستثمرين، إذ تضع قيوداً صارمة على أي إجراء قد يتسبب في المساس بحقوقهم. ويُعتبر هذا ضماناً أساسياً للمستثمرين في سياق الاستثمارات طويلة الأجل التي تتطلب بيئة قانونية مستقرة ومأمونة.

وعلى الرغم من وجود استثناءات محددة، مثل الحالات التي تتطلب المنفعة العامة (على سبيل المثال في مشاريع البنية التحتية أو الأمن القومي)، فإن القانون يشترط تعويض المستثمرين بشكل عادل وملائم في حال حدوث أي نزع للملكية. هذا يُساعد في تعزيز الثقة بين المستثمرين الأجانب والدولة الجزائرية، حيث يشعر المستثمرون بأن حقوقهم محفوظة وفقاً لأعلى المعايير القانونية.

¹راضية أمقران، ضمانات الاستثمار في إطار القانون 18_22، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، م_مخبر قانون الأسرة، جامعة الجزائر 1، مجلد السابع، العدد الأولي، سنة 2023، ص3415، 2416.

²المادة 7 من قانون 18_22، مصدر سابق، ص6.

علاوة على ذلك، فإن تطبيق هذا المبدأ يعكس التزام الجزائر بالمعايير الدولية لحماية الاستثمارات، مما يساهم في جذب الاستثمارات الأجنبية وتوفير بيئة قانونية آمنة.¹

خامسا: مبدأ الثبات التشريعي:

يُعتبر مبدأ الثبات التشريعي من المبادئ الأساسية التي يدعمها قانون الاستثمار 18-22، حيث يهدف إلى ضمان استقرار النظام القانوني وتشجيع المستثمرين على اتخاذ قرارات استثمارية طويلة الأجل في الجزائر. ويعني هذا المبدأ أن التعديلات أو التغييرات القانونية يجب أن تُنفذ بحذر ودون تأثير سلبي على الحقوق المكتسبة للمستثمرين، خاصة في حالات الاستثمار الأجنبي، إذ يُؤمن لهم بيئة قانونية مستقرة، ويعزز ثقتهم في استدامة المشاريع التي يديرونها. وقد نصت المادة 6 من قانون الاستثمار 18-22 على:

"يضمن للمستثمرين استقرار التشريعات المتعلقة بالاستثمار، ولا تُغير القوانين أو الأنظمة المؤثرة على استثماراتهم إلا في الحالات الضرورية، وبعد توفير فترة انتقالية مناسبة."

هذا النص يؤكد أن الجزائر تعطي الأولوية لاستقرار التشريعات المتعلقة بالاستثمار، وبالتالي تُمنح للمستثمرين فرصة لتكييف مشاريعهم مع التغييرات المستقبلية بشكل تدريجي ووفقاً لفترة انتقالية محددة.

من خلال هذا المبدأ، يسعى المشرع إلى تجنب التعديلات التشريعية المفاجئة التي قد تؤثر سلباً على استثمارات الأجانب، مما يعزز الأمان القانوني ويُعطي رسائل إيجابية بشأن

¹ عبد الرحمان زيرق، بشير جعبون، حقوق الملكية الفكرية والاستثمار على ضوء القانون 18_22، المتعلق بالاستثمار، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، مخبر الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي الشريف بوشوشة، افلو، المجلد 09 العدد 02 جوان 2023، ص330، ص331.

استقرار بيئة الأعمال. كما يضمن للمستثمر الأجنبي أن سياساته واستراتيجياته لن تتأثر بتقلبات التشريع في الجزائر.¹

سادسا: مبدأ حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال:

يُعد مبدأ حرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال من المبادئ الهامة التي يتضمنها قانون الاستثمار رقم 18-22، حيث يشجع على حرية حركة الأموال في الاقتصاد الجزائري، سواء كان ذلك لتحويل الأرباح الناتجة عن الاستثمار أو تحويل رؤوس الأموال التي يُستثمر فيها المشروع. هذا المبدأ يُعتبر من العوامل الأساسية التي تعزز من جذب الاستثمارات الأجنبية، لأنه يُؤمن للمستثمر الأجنبي إمكانية نقل أرباحه من الجزائر إلى بلده الأصلي دون قيود تعسفية.²

ووفقاً للمادة 8 من قانون الاستثمار 18-22:

"يتمتع المستثمرون بحرية تحويل الأرباح ورؤوس الأموال الناتجة عن استثماراتهم إلى الخارج، بما يتوافق مع التشريعات المتعلقة بالعملة الصعبة."

هذا النص يؤكد أن المستثمرين الأجانب يمكنهم تحويل عوائد استثماراتهم بشكل حر وسلس، وهو ما يُعدّ من العوامل المحفزة التي تُشجع على تدفق الاستثمارات الأجنبية إلى الجزائر، حيث يُعطي المستثمر الاطمئنان بشأن عدم وجود قيود على تصريف أرباحه وتحويلها بحرية إلى الخارج.³

يعكس هذا المبدأ أيضاً التزام الجزائر بمبادئ السوق المفتوحة، ويُعتبر من بين الضمانات الأساسية التي تُمكن المستثمرين الأجانب من الحصول على عوائد

¹ المادة 6 من قانون 18_22، مصدر سابق، ص 6.

² محمد لعشاش، مرجع سابق، ص 180 ص 181.

³ المادة 8 من قانون 18_22، مصدر سابق، ص 6.

استثمارية لا تُقيدها الأنظمة المحلية. وعلى الرغم من ذلك، يُنظم هذا الحق في إطار اللوائح المتعلقة بالعملات الأجنبية، مما يضمن التوازن بين حرية المستثمر والقيود التي تفرضها السياسات الاقتصادية.

سابعا: مبدأ أولوية الاتفاقيات الدولية :

يُعد مبدأ أولوية الاتفاقيات الدولية من المبادئ البالغة الأهمية في قانون الاستثمار رقم 18-22، حيث يعكس التزام الجزائر بتطبيق الاتفاقيات الدولية التي تكون طرفاً فيها، سواء كانت اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف، والتي تتعلق بحماية وتشجيع الاستثمارات. وهذا المبدأ يُمنح الأولوية على القوانين المحلية في حال تعارضت مع تلك الاتفاقيات، مما يضمن للمستثمرين الأجانب بيئة قانونية تُحترم فيها المعايير الدولية.

هذا النص يؤكد على أن الجزائر تلتزم بتطبيق الاتفاقيات التي وقعت عليها في إطار حماية الاستثمارات الأجنبية، ما يعزز الشفافية ويُسهل في بناء ثقة أكبر بين المستثمرين الأجانب والدولة. كما يعكس هذا التوجه تماشياً مع التوجهات الدولية المتعلقة بتشجيع الاستثمارات الأجنبية وتعزيز الحماية القانونية للمستثمرين، يساعد مبدأ أولوية الاتفاقيات الدولية في تسهيل الاستثمار الأجنبي المباشر، إذ يضمن للمستثمرين أن حقوقهم محمية وفقاً للمعايير الدولية التي تم الاتفاق عليها بين الدول، مما يساهم في رفع مستوى التعاون بين الجزائر والدول الأخرى. هذا يُعد مؤشراً إيجابياً يُشجع المستثمرين الأجانب على اتخاذ قرارات استثمارية في الجزائر، خاصة وأنهم يعلمون أن الدولة تحترم التزاماتها الدولية.

الفرع الثاني: طبيعة المخاطر المتوقعة على الاستثمار الأجنبي المباشر:

يواجه الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، رغم الإصلاحات القانونية، جملة من المخاطر قد تؤثر على جاذبية بيئة الأعمال وتتمثل أبرز هذه المخاطر في جانب تجاري ومالي بحت، إضافة إلى المخاطر غير التجارية ذات الطابع السياسي والتنظيمي.

أولاً: المخاطر المالية:

تعدّ المخاطر المالية من أبرز التحديات التي تواجه المستثمر الأجنبي، إذ تشمل مجموعة من العوامل الاقتصادية التي قد تؤثر على استقرار العوائد الاستثمارية. ويُعتبر تقلب أسعار الصرف من أبرز هذه المخاطر، حيث يؤدي إلى تذبذب قيمة الأرباح عند تحويلها إلى العملة الأصلية للمستثمر، وهو ما قد يفقد الاستثمار جاذبيته في الأسواق ذات العملة الضعيفة. كما تبرز القيود المفروضة على تحويل الأرباح ورؤوس الأموال إلى الخارج، إضافة إلى التضخم وغياب الاستقرار في السياسة النقدية، كعوامل تزيد من هشاشة بيئة الاستثمار المالية.¹

ثانياً: المخاطر التجارية:

تنشأ هذه الفئة من المخاطر عن طبيعة السوق المحلي، ومدى نضجه واستقراره. ففي بيئة تتسم بضعف الطلب المحلي وتقلّب القوة الشرائية، يواجه المستثمر الأجنبي صعوبة في تسويق منتجاته أو خدماته، مما يهدد استدامة نشاطه. كما أن وجود منافسة غير متكافئة من قبل المؤسسات المحلية، والتي قد تستفيد من دعم غير مباشر أو حماية تنظيمية، يُضعف من فرص نجاح المشاريع الأجنبية. يُضاف إلى ذلك مشاكل تتعلق بندرة المواد الأولية أو تعقيد الإجراءات الإدارية، مما يُثقل كاهل المستثمر ويؤخر انطلاق المشاريع. وقد أوضحت

¹ يوسف مسعداوي، تسيير مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر مع الإشارة إلى حالات بعض الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البلدة، العدد الثالث، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البلدة، جوان 2008، ص183.

الباحثة ربعة قرومي هذه المخاطر في دراستها حول الاستثمار الأجنبي المباشر، مشيرة إلى أن العراقيل التجارية تُعد من العوامل الأساسية التي تُعيق تدفق رؤوس الأموال الأجنبية

ثالثا: المخاطر غير التجارية:

تُصنّف المخاطر غير التجارية ضمن فئة العوامل السياسية والتنظيمية التي تؤثر بشكل غير مباشر في بيئة الاستثمار. وتشمل هذه المخاطر التعديلات المفاجئة في التشريعات أو السياسات الاقتصادية، مما يمس بمبدأ الاستقرار القانوني الذي يُعدّ أحد الضمانات الجوهرية للمستثمر الأجنبي. كما أنّ إمكانية التعرض للمصادرة أو التأميم دون تعويض عادل يُمثل تهديداً حقيقياً لرأس المال الأجنبي. وتزيد الاضطرابات الاجتماعية أو غياب الحماية القضائية من تعقيد الوضع، حيث يُمكن أن تؤدي إلى توقف المشاريع أو انسحاب المستثمرين.¹

المطلب الثاني: تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر:

تعد تسوية المنازعات التي قد تنشأ في إطار الاستثمار الأجنبي من المسائل بالغة الأهمية، نظراً لحساسيتها وتأثيرها المباشر على مصداقية البيئة الاستثمارية. ولذلك، أقرّ المشرع الجزائري آليات متنوعة لحل هذه المنازعات، سواء كانت قضائية أو إدارية أو عن طريق التحكيم، بهدف حماية حقوق المستثمر وتعزيز جاذبية السوق الجزائرية على الصعيد الدولي.

¹ محمد بن يطو، مراد بلكعبيات، مرجع سابق، ص من 219 إلى 223.

الفرع الأول: الإجراءات القانونية لحل المنازعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر:
أولاً: القضاء الوطني كوسيلة لتسوية المنازعات:

يُعتبر القضاء الوطني الأداة الأساسية لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار، ويؤكد القانون رقم 18-22 على اختصاصه المبدئي بالنظر في أي نزاع ينشأ بين الدولة الجزائرية والمستثمر الأجنبي، ما لم يوجد اتفاق دولي يقضي بخلاف ذلك. فالمادة 12 من القانون تُقرّ بإمكانية اللجوء إلى المحاكم الجزائرية، احتراماً لمبدأ السيادة القضائية غير أن هذه الآلية، رغم مشروعيتها، كثيراً ما تُثير تحفظ المستثمر الأجنبي الذي يخشى من بطء الإجراءات أو انحياز محلي محتمل، ما يجعل من اللجوء للقضاء الوطني خياراً مشروطاً بالثقة في النظام القضائي الوطني. لذا، تسعى الجزائر لتطوير قضاءها وتحديثه لضمان بيئة استثمارية أكثر جذباً.¹

ثانياً: التحكيم كآلية بديلة لتسوية النزاعات:

فتح القانون 18-22 المجال أمام التحكيم الدولي كوسيلة بديلة لفض المنازعات، وذلك بما يتماشى مع التزامات الجزائر الدولية، لاسيما مع الاتفاقيات الثنائية لحماية وتشجيع الاستثمار واتفاقية الأونسيترال أو اتفاقية المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (ICSID). ويعد هذا التحول تأكيداً على رغبة الدولة في منح ضمانات إضافية للمستثمرين الأجانب، من خلال تمكينهم من اللجوء إلى جهات محايدة تتمتع بالكفاءة والسرعة. غير أن هذا التحكيم لا يُفعل إلا بوجود اتفاق مسبق، ما يلزم الدولة بإبرام اتفاقيات واضحة تتضمن بنود التحكيم لضمان فاعليته.²

¹ يوسف مقرين، خصوصية فض لمنازعات الاستثمار ضمن أحكام القانون 18_22، المتعلق بالاستثمار _التسوية القضائية وتحكيم الاستثمار نموذجاً_ مجلة القانون والعلوم السياسية، مخبر بحث الدراسات القانونية والاقتصادية، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي الشريف بوشوشة، افلو، المجلد 09 العدد 01، 2023، ص311، ص312.

² يوسف مقرين، مرجع سابق، ص313.

ثالثا: الوساطة والمصالحة:

تشجع المنظومة القانونية الجزائرية على استخدام الوساطة والمصالحة في مجال الاستثمار، كأدوات بديلة وودية لتسوية النزاعات، وهو ما يتماشى مع التوجه الدولي لتقليل اللجوء إلى المحاكم وتعزيز الحلول التوافقية. وقد سُمح باللجوء إلى الوساطة سواء أمام هيئات متخصصة محلية أو أجنبية، شريطة توافق الطرفين. ويتميز هذا المسار بكونه أقل كلفة وأكثر مرونة، مما يشجع المستثمرين على اختيار الجزائر كوجهة استثمارية، خاصة إذا علموا أن بإمكانهم حل خلافاتهم بطرق غير قضائية.¹

الفرع الثاني: دور الهيئات القضائية والإدارية في حماية حقوق المستثمر الأجنبي:

أولاً: دور القضاء الإداري:

يلعب القضاء الإداري الجزائري دوراً أساسياً في حماية المستثمر الأجنبي من القرارات الإدارية غير المشروعة أو التعسفية، عبر آلية الطعن أمام الغرف الإدارية بمجلس الدولة. وهذا ما يعزز مبدأ الرقابة على تصرفات الإدارة، ويمكّن المستثمر من المطالبة بحقوقه القانونية في حال تعرضه لضرر ناتج عن تصرف إداري، مثل رفض الترخيص أو سحب الامتياز دون مبرر. وتكمن أهمية هذا الدور في دعم مبدأ الشرعية وتكريس حماية المستثمر داخل النظام القانوني الوطني.

ثانياً: دور الهيئات الإدارية المختصة:

تضطلع الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار (AAPI) بدور رئيسي في مرافقة المستثمرين، سواء خلال عملية الحصول على الموافقات الإدارية، أو في مرحلة الاستغلال، حيث تعمل كوسيط بين المستثمر والإدارة، وتساهم في حل الإشكالات البيروقراطية التي قد تعيق المشروع. كما تلتزم بتقديم التسهيلات وتوجيه المستثمر نحو المسارات القانونية في

¹ محمد بوجانة، نظام الوساطة في قانون الاستثمار الجزائري، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة غليزان الجزائر، المجلد التاسع، العدد 01، جوان 2023، ص 700.

حال نشوب نزاع. هذا الدور الإداري التنظيمي يُعد مكملاً للضمانات القانونية، ويُظهر تطور دور الدولة من مجرد جهة مراقبة إلى شريك داعم للاستثمار.¹

ثالثاً: اللجنة العليا الوطنية للطعون المتعلقة بالاستثمار وسيرها:

استحدث القانون 18-22 لجنة عليا وطنية للطعن في قرارات الإدارة، تعمل تحت وصاية رئاسة الجمهورية، وهو ما يبيّن الاهتمام السياسي الكبير الذي توليه الدولة للاستثمار الأجنبي هذه اللجنة تنظر في الطعون المرفوعة من المستثمرين بشأن القرارات الإدارية الصادرة عن الوكالة الجزائرية لترقية الاستثمار التي يرون فيها تعسفاً أو مخالفة للقانون. وتُعدّ هذه اللجنة خطوة متقدمة في المسار المؤسسي لحماية الاستثمار، إذ توفر درجة من الرقابة شبه القضائية، وتسمح بحل النزاعات دون الحاجة للجوء إلى القضاء، بما يقلل من الوقت والتكاليف.²

¹ راضية أمقران، مرجع سابق، ص 3422.

² راضية أمقران، نفس المرجع، ص 3425.

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل، تبين أن المشرع الجزائري وضع أسساً قانونية مهمة لتنظيم الاستثمار الأجنبي المباشر من خلال القانون 18-22 الذي جاء ليتجاوز نواقص القوانين السابقة ويكرس مبدأ حرية الاستثمار وضمان المساواة والشفافية. كما ظهر أن البيئة القانونية للاستثمار لا تقتصر على قانون الاستثمار فقط، بل تشمل منظومة متكاملة من النصوص كالقانون الجبائي القانون البنكي، قوانين العقار الاقتصادي، والمنافسة وكلها تؤثر على مناخ الاستثمار بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

ورغم أهمية هذه النصوص، إلا أن التطبيق الفعلي والفعالية المؤسسية يبقيان التحدي الأكبر، خاصة في ما يتعلق بتسوية النزاعات وضمان تنفيذ الضمانات القانونية من هنا يبرز الدور المحوري للدولة في تعزيز الثقة وتكريس حماية قانونية حقيقية وفعالة لجذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية.

الفصل الثاني:

الحماية من المخاطر غير التجارية للإستثمار الأجنبي المباشر.

تمهيد:

تعتبر الحماية القانونية للإستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية أبرز التحديات التي تواجه الدول الساعية لإستقبال الإستثمارات الأجنبية لما تملكه من قدرة على التأثير في إستقرار بيئة الإستثمار، وثقة المستثمرين الأجانب.

على خلاف المخاطر التجارية التقليدية المرتبطة بقانون العرض والطلب فإن المخاطر غير التجارية تتبع غالبا من قرارات سيادية، أو ظروف أمنية وسياسية مثل عمليات التأميم ومصادرة الأملاك و الإضطرابات السياسية والأمنية، بالإضافة للقيود التي تفرضها الحكومة على عمليات تحويل الأرباح، كلها عوامل تؤدي إلى صرف نظر المستثمر الأجنبي عن الدخول في الأسواق التي تفتقر إلى الضمانات الكافية.

وقد عمدت الجزائر في إطار سعيها لجذب رؤوس الأموال الأجنبية إلى إرساء آليات حماية متعددة لمواجهة هذه المخاطر، سواء من خلال الإطار القانوني الداخلي، أو عبر الإتفاقيات الثنائية والدولية، إلى جانب إعتداد وسائل عملية كآلية التأمين ضد المخاطر غير التجارية.

بناء على ما سبق، سنتناول في هذا سبل الحماية القانونية المتاحة للإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر من هذا النوع من المخاطر، وذلك من خلال مبحث أول يتناول ماهية هذه المخاطر غير التجارية وأثارها، في حين ركزنا في المبحث الثاني على دور المعاهدات والاتفاقيات والإتفاقيات الدولية في حماية الاستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية بالإضافة إلى دور آلية التأمين كأحد الأدوات الفاعلة للحد من هذه التهديدات وتحقيق إستقرار للمناخ الإقتصادي في الجزائر .

المبحث الأول: مفهوم المخاطر غير التجارية.

يعتبر الإستثمار الأجنبي المباشر من أبرز الآليات التي إعتمدتها الدول الساعية لدفع عجلة التنمية الإقتصادية لها ومواكبة النهوض الإقتصادي العالمي من خلال تحسين قدراتها الإنتاجية ورفع إحتياطي العملة الصعبة إلا أن هذا الهدف يبقى مرهون بمدى توفر بيئة إستثمارية صحية خالية من المخاطر التي تهدد سمعة السوق الوطنية في سوق الإستثمارات الدولية , من أبرز هذه المخاطر تجد المخاطر غير التجارية كعنصر تهديد لا يقل خطورة على المخاطر الإقتصادية التقليدية لما يندرج ضمنها من أبعاد سياسية وقانونية وأمنية تهدد بصورة مباشرة أو غير مباشرة مصالح المستثمر الأجنبي .

وعليه سنتناول في هذا المبحث تعريف هذا النوع من المخاطر كمن خلال تحليل دلالات هذا المصطلح اللغوي و الإصطلاحي مع ذكر التطور التاريخي له في الفكر الإستثماري في المطلب الأول , بينما سنسلط الضوء على الآثار السلبية لهذه المخاطر على الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر عن طريق تحليل تداعياتها الإقتصادية والإجتماعية في المطلب الثاني .

المطلب الأول: مفهوم المخاطر غير التجارية

تعد المخاطر غير التجارية من المفاهيم القانونية التي أفرزتها الممارسة الدولية، وفرضت نفسها كعامل مؤثر في استقرار العلاقات القانونية العابرة للحدود، نظراً لطبيعتها الاستثنائية التي تميزها عن المخاطر التقليدية ذات الطابع الاقتصادي فهي ترتبط بقرارات سيادية أو أحداث سياسية وأمنية أو اضطرابات اجتماعية، ما يجعلها خارجة عن إرادة الأطراف ومتصلة بسياق الدولة المضيفة أو الإقليم الذي تثار فيه.

وتبرز أهمية هذا المفهوم من كونه يشمل طيفا واسعا من الوقائع القانونية والواقعية التي يصعب التنبؤ بها أو التحكم فيها، وتتفاوت من حيث طبيعتها وحدتها وآثارها. لذلك، فإن

الإحاطة الدقيقة بالمخاطر غير التجارية تتطلب أولاً التطرق إلى تعريفها وبيان خصائصها، ثم استعراض أهم صورها كما ظهرت في الممارسة العملية والاجتهادات الفقهية.

الفرع الأول: تعريف المخاطر غير التجارية

أولاً-تعريف المخاطر غير التجارية اصطلاحاً: هي المخاطر التي لا تتبع من المنتجات أو الخدمات المقدمة، على سبيل المثال: المخاطر المرتبطة بمصادر التمويل طويلة الأجل المستخدمة.

إذ ترتبط مستويات المخاطر الإستراتيجية بكيفية وضع المؤسسة ككل ولا تتأثر فقط بقرارات المديرين، كما تؤثر تصرفات المنافسين على مستويات المخاطر في أسواق المنتجات، هذا وقد تؤدي التطورات التكنولوجية إلى سرعة تقادم عمليات الإنتاج أو المنتجات.

ثانياً -التعريف اللغوي للمخاطر غير التجارية: إن كلمة مخاطر مشتقة من كلمة خطر لكنها لا تحمل نفس المعنى حيث: يشير مصطلح "الخطر" إلى وقوع موقف أو حدث معين قد يتسبب في ضرر للإنسان أو ممتلكاته أو بيئته أو مزيج من ذلك ' مما يدل على أن الخطر هو مصدر الضرر المحتمل، أما "المخاطر" فهي تشير إلى احتمالية وقوع ذلك الخطر أو الحدث غير المرغوب فيه، لما يترتب عليه من عواقب سلبية، بمعنى آخر المخاطر هي تقديم لمدى احتمالية وقوع الخطر وحجم الضرر الذي ينجم عنه¹.

إضافة عبارة "غير التجارية" بعد كلمة المخاطر جاء ليدل على أن هذه المخاطر ناتجة عن عوامل خارجة عن نطاق المخاطر التجارية المتعلقة بتقلبات السوق.

ثالثاً-التعريف القانوني والفقهى للمخاطر غير التجارية:

¹ <https://bakkah.com> .الساعة 11:50 يوم 8 ماي 2025 . مفهوم المخاطر وإدارة المخاطر :دليل شامل شامل

الخطوات و للتقصص , بكة للتعليم.

يرى الفقهاء أن المخاطر غير التجارية هي تلك المخاطر السياسية الناجمة عن سوء تسيير مصالح الدولة العمومية المطبقة للإستثمار أو الإجراءات البيروقراطية التي تقوم بها الدولة في إطار ممارستها لحقوقها السيادية والتي من شأنها أن تسبب الضرر لمصالح المستثمر الأجنبي .

رابعاً-التطور التاريخي لمصطلح المخاطر غير التجارية

إن ظهور مصطلح المخاطر غير التجارية لم يكن مفاجئاً و إنما جاء تدريجياً نتيجة تغير في الساحة السياسية والاقتصادية عبر التاريخ ولفهم الأبعاد التي إكتسبها عبر الزمن ومعرفة مدى تأثيرها على بيئة الإستثمار العالمية، وجب تتبع المسار عليه ودراسة مراحل تطوره .

1-المرحلة الأولى :النشأة التاريخية: في مرحلة ما قبل الحرب العالمية الثانية، لم يعرف مصطلح المخاطر غير التجارية كمفهوم مستقل بل إرتبط ضمناً بمفهوم إدارة المخاطر في سياق محدود 'وهي الدراسة التي كانت تعتمد على الشركات الكبرى كمرجع لتقييم البيئة السياسية والاستعمارية للدول الأجنبية بهدف تفادي المعوقات التي قد تواجهها ، حيث هذه المخاطر تعالج في إطار الحماية الدبلوماسية والمسؤولية الدولية عن الأضرار التي يتكيدها المستثمرين الأجانب ، دون إدراجها في خانة خاصة بها بعيدة عن باقي المخاطر الأخرى ، بالرغم من ذلك شكلت هذه المرحلة أساس نشأة هذا المفهوم أنظمة قانونية حديثة ومستقلة¹ .

2-المرحلة الثانية :مرحلة ما بعد الحرب العالمية الثانية :شهدت فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية حتى الثمانينيات من القرن الماضي تطوراً كبيراً في مفهوم المخاطر غير التجارية المرتبطة بالاستثمار الأجنبي المباشر، حيث تغير التركيز من مجرد مخاطر إعادة الإعمار للدول المتضررة من الحرب العالمية وهاجس إرساء الإستقرار السياسي في الساحة العالمية خاصة أوروبا واليابان اللتان شهدتا دماراً واسعاً بعد الحرب إلى مواجهة تحديات

¹Dionne. G (2013) . Risk Managment : History , Definitionand Critique , CIRRELT-2013-

أكثر تعقيدا مثل موجات التأمين الواسعة التي شهدتها دول العالم الثالث، ولعل أبرز هذه التأمينات كانت:

- تأمين قناة السويس في عهد الرئيس جمال عبد الناصر سنة 1956 من البريطانيين والفرنسيين، ما أدى إلى أزمة السويس ووقوع العدوان الثلاثي على مصر، وشكلت هذه الأزمة نقطة تحول في تعريف المخاطر السياسية للإستثمار الأجنبي.

- تأمين النفط والغاز في الجزائر عام 1971 في عهد الرئيس هواري بومدين حيث قام بتأمين 5190 من أصول الشركات الأجنبية العاملة في قطاع المحروقات، مما أثر على عائداتها من أبرز هذه الشركات شركة توتال الفرنسية

ومع تصاعد المد القومي والانتشار الواسع للنظام الاشتراكي في الستينيات والسبعينيات شهد هذا المصطلح توسعا كبيرا ليشمل الإضطرابات الإجتماعية و الثورات الشعبية كما حدث في إيران سنة 1979 , ضف إلى ذلك أزمة الديون السيادية في أمريكا اللاتينية، كل هذه المخاطر دفعت المجتمع الدولي إلى إنشاء آليات حماية جديدة لعل أبرزها كان إستحداث وكالة ضمان الاستثمار متعدد الأطراف (MiGA) وإنتشار إتفاقيات الاستثمار الثانية، كل هذه العوامل أسست إلى مرحلة جديدة في إدارة المخاطر المتعلقة بالاستثمار الأجنبي بشكل منهجي.

3-المرحلة الثالثة : مرحلة التطور المؤسسي: عرف مصطلح المخاطر غير التجارية المتعلقة بالإستثمار الأجنبي تطورا ملحوظا في العقود الأخيرة إذ تحول من التركيز التقليدي على المخاطر السياسية والقانونية إلى إعتماد توجه أكثر شمولية و تعقيد، عرفت هذه المرحلة بمرحلة التكريس القانوني (1990-2000) حيث برز في هذه المرحلة دور الإتفاقيات الدولية في تحديد نطاق المخاطر غير التجارية من أبرز هذه الإتفاقيات نذكر ميثاق الطاقة (1994) الذي حدد بشكل واضح المخاطر غير التجارية بما في ذلك المخاطر السياسية , والمخاطر القانونية ومخاطر تحويل العملة .

تأسيس وكالة ضمان الإستثمار التابعة للبنك الدولي (MiGA) آليات لحماية المستثمرين الأجانب من هذه المخاطر .

4-المرحلة الرابعة: مرحلة التوسع في المفهوم (2010- إلى يومنا هذا):عرفت هذه المرحلة توسع كبير في مفهوم المخاطر غير التجارية حيث شمل أبعاد جديدة وغير مسبقة من أبرزها المخاطر السيبرانية التي تهدد أنظمة الشركات الإستثمارية مثل هجمات الإبتزاز الإلكتروني على قطاع الطاقة أو تسريب البيانات الحساسة المتعلقة بالإستثمارات بالإضافة إلى خطر التحولات المناخية والإضطرابات المجتمعية, إنعكس هذا التطور بوضوح في صعود معايير (ESG) المتعلق بالمخاطر (البيئية والإجتماعية والحوكمة) التي أعادت صياغة المفاهيم المخاطر الإستثمارية , إذ لم تعد مقتصرة على الجوانب المالية التقليدية, إنما توسعت لتشمل البعد البيئي و المسؤولية المجتمعية وشفافية الحوكمة.

الفرع الثاني: صور المخاطر غير التجارية التي قد تواجه الاستثمار الأجنبي

تعد المخاطر الناتجة عن الاجراءات الانفرادية التعسفية التي تقوم بها الدولة المضيفة وكذا عدم الاستقرار السياسي والمؤسسي للدولة المضيفة من أبرز العوامل التي تؤثر على مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر،فهي المخاطر غير التجارية في الدول النامية¹بالتحديد كونها تمس عناصر الإستقرار السياسي والقانوني والمؤسسي للدولة المستضيفة دون مراعاة للمعايير الإقتصادية الصرفة .

أولاً: مخاطر الإجراءات الإنفرادية: وهي المخاطر التي تنتج بشكل مباشر عن إستعمال

الدولة لسلطتها السيادية من شأنها التأثير على الإستثمار الأجنبي المباشر

¹الوليد بزاز , آليات القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية من المخاطر غير التجارية . مجلة الأستاذ الباحث الدراسات القانونية والسياسية . العدد11, سبتمبر 2018 , ص474 .

1/ المصادرة :

تعرف المصادرة بأنها إجراء تتخذه السلطة العامة في الدولة وتستولي بمقتضاه على ملكية كل أو بعض الأموال أو الحقوق المالية لأحد الأشخاص وذلك دون أداء أي مقابل , وللمصادرة نوعان:

- مصادرة جنائية تتم عن طريق السلطة القضائية للبلاد
 - مصادرة إدارية تتم عن طريق السلطة التنفيذية للبلاد
- في كلتا الحالتين لا تتم المصادرة إلا بنص قانوني يخول للسلطة المعنية حق المصادرة في إطار قانوني محدد¹.

2/ التأمين :

- يعرف التأمين بأنه عملية تحويل ملكية مجموعة من الأموال المجمعة في صورة مشروع قد يكون صناعي أو زراعي لإحدى السببين:
- التخلص من جميع أشكال الملكية الفردية لوسائل الإنتاج وهو ما يعرف بالتأمين الأيدولوجي .
 - التخلص من الهيمنة الأجنبية على الإقتصاد الوطني وهو ما يعرف بالتأمين الإصلاحية

3/ نزع الملكية :

وهو عبارة عن عملية ذات طابع إداري تقوم بيه الدولة المضيفة للإستثمار أو أحد² المؤسسات العمومية التابعة لها بهدف تحقيق المصلحة العامة, وترد هذه العملية على

¹ الوليد بزاز , أليات القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية من المخاطر غير التجارية , مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية , العدد الحادي عشر , سبتمبر , ص477.

² الوليد بزاز , مرجع سابق , ص477.

العقار يقابل هذا الإجراء تقديم تعويض عادل¹.

4/ خطر التحويل المالي:

تفرض الدول النامية رقابة شديدة على عمليات الصرف وتحويل للعملة الصعبة بغرض زيادة الإحتياطي منها والمحافظة عليها لمواجهة خطط التنمية , ومن جهة أخرى نجد المستثمر الأجنبي يحرص على وجود ضمانات تؤمن له حرية تحويل العوائد المالية الناتجة عن نشاطه الإستثماري دون قيود , تحديد قيمة هذه الضمانات بالقدر الذي تمنحه التشريعات من حرية في ذلك .

5/ الإجراءات التمييزية:

بالإضافة إلى هذه المخاطر نجد بعض الإجراءات التي تشكل خطر غير مباشر على الإستثمار الأجنبي المباشر نذكر منها :

أ- الإحتكار: يتمثل هذا الإجراء في فرض الدولة لسيطرتها على قطاعات معينة عادة ما تكون قطاعات لوجيستية وإستراتيجية بهدف تدعيم إستقلالها الإقتصادي, هذا الإجراء من شأنه فرض عوائق في وجه الشركات الأجنبية الخاصة.

ب- الإصلاحات الضريبية والجمركية: يسعى المستثمر الأجنبي إلى رفع حجم العائدات المالية التي يدرها من خلال مشروعه الإستثماري عن طريق توسيع إستثماره في الأسواق الأجنبية لكنه يصطدم بعائق الرسوم الضريبية والجمركية , لذلك وجب على الدول المستضيفة للإستثمار تقديم إعفاءات للمستثمرين الأجانب بهدف تخفيض كلفة المشاريع وزيادة الأرباح .

ثانيا: مخاطر ناتجة عن البيئة الداخلية للدولة : لا يوجد إرتباط مباشر بين هذه المخاطر والتدابير التي تقوم بها الدولة وإنما تتجم عن ضعف في البنية المؤسساتية أو الأوضاع الإجتماعية والأمنية نذكر منها:

¹ ابن عائشة زكريا , حماية الاستثمار الأجنبي من المخاطر غير التجارية , مجلة البحوث القانونية والسياسية , العدد 11 , جامعة مولاي طاهر , سعيدة , ديسمبر 2018 , ص 588.

1/ **عدم الإستقرار السياسي:** إن الإستقرار والهدوء في الساحة السياسية لأي دولة يعزز من ثقة المستثمر الأجنبي في دخول السوق المالي لها , والقيام بمشاريع إستثمارية داخل إقليمها الوطني , حيث يساهم الإنتقال السلس للسلطة بصفة ديمقراطية بين الأحزاب السياسية في الدولة يبعد المخاوف التي تراود المستثمرين الأجانب بشأن مشاريعهم الإستثمارية, ولعل أكبر دليل على تأثير إستقرار الوضع السياسي ما مرت به الجزائر في تسعينيات القرن الماضي -العشرية السوداء- حيث شهدت الجزائر في تلك الفترة إنخفاض كبير في نسب إستقطاب المشاريع الإستثمارية الأجنبية رغم ما تزخر به من موارد وإمكانات إقتصادية.

2/ **خطر العقوبات الدولية:** يخول الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة لمجلس الأمن مباشرة أي إجراءات يرى أنها مناسبة لفرض الأمن في العالم الثالث في حالات تهديد السلم وإنقلاب الأوضاع الأمنية وإندلاع الحروب, وتختلف أشكال هذه العقوبات المفروضة من قبل مجلس الأمن نذكر منها :

- فرض الحصار مثل ما وقع مع العراق عند غزو الكويت عام 1990 وتجميد الأصول المالية.

- مثل ما وقع مع إيران عقب أزمة السلاح النووي الإيراني.

وقد تصل في بعض الأحيان هذه الإجراءات الردعية إلى حد التدخل العسكري, كل هذه الإجراءات لها تأثير غير مبار على الإستثمارات الأجنبية في هذه الدول.

3/ **الحروب الأهلية والصراعات الدولية:** تعرف الحرب على أنها نزاع مسلح بين جهات متنازعة فيما بينها تسمى بالجيش النظامية تكرر كل إمكانياتها لإلحاق الضرر بالطرف الثاني في الحرب من خلال التسيير المحكم والمنظم لأجهزة الإستخبارات والتجسس العسكري , وقد يكون هذا النزاع المسلح ين فصائل وطنية في الغالب تكون أحد هذه الفصائل غير خاضعة للسلطة الشرعية , ينجم عن هذه الصراع تقسيم إقليم الدولة إلى مناطق سيطرة أو

¹ الوليد بزاز , مرجع سابق , ص 147 .

مناطق محررة لدوافع داخلية غالبا ما تكون سياسية أو دينية أو عرفية مثل ما حدث في رواندا 1994 وتسمى بالحرب الأهلية أو قد تكون بين جيش دولتين أو أكثر مثال على ذلك حرب العراق و إيران في ثمانينيات القرن الماضي.

4/خطر عدم استقرار التشريعات: تتميز العلاقة التعاقدية بين الدولة المضيفة للإستثمار والمستثمر الأجنبي في الإستثمار الأجنبي المباشر بطول المدة الزمنية في حياة المشروع الإستثماري, خلال هذه الفترة الدولة المضيفة قد تلجأ إلى إجراء تعديلات أو إصلاحات في التشريعات الوطنية من بينها قانون الإستثمار وفق ما يخدم الأهداف التي حددتها قد تؤدي هذه الإجراءات إلى تقليص بعض المزايا والضمانات الممنوحة للمستثمر الأجنبي أو تحمله أعباء جديدة فوق عاتقه رغم الحق المطلق للمشرع في إجراء الإصلاحات التشريعية إلا أنه يمكن أن تعود بالضرر على المستثمر الأجنبي¹.

المطلب الثاني: تأثير المخاطر غير التجارية على البيئة الإستثمارية في الجزائر

تتأثر البيئة الإستثمارية بشكل مباشر بالمخاطر غير التجارية حيث تزعزع هذه الأخيرة ثقة المستثمرين الأجانب في المنظومة القانونية المؤطرة لنشاطات الإستثمار الأجنبي المباشر, وتعيق تدفق رؤوس الأموال رغم توفير جميع المقومات الإقتصادية التي تضمن بناء نشاط إستثماري ناجح, وفي الجزائر رغم كل ما قام به المشرع من إصلاحات قانونية لا يزال هناك هواجس تؤرق المستثمر الأجنبي مثل عدم الإستقرار التشريعي البيروقراطية, وضعف تسوية المنازعات, كلها عوامل من شأنها التأثير على بيئة الإستثمار في الجزائر, وعليه سنقوم بدراسة مدى تأثير هاته المخاطر على الإستثمار الأجنبي في الجزائر في الفرع الأول من هذا المطلب, بينما سنتناول الإنعكاسات الإقتصادية و الإجتماعية المترتبة عن هذه المخاطر في الفرع الثاني.

¹حازم صلاح الدين, عبد الله محسن, الضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر ضد المخاطر غير التجارية في الوطن العربي. مجلة الحقوق, هيئة قناة السويس جمهورية مصر العربية العدد 3 , 2017 , ص231 .

الفرع الأول : دراسة التأثيرات السلبية للمخاطر غير التجارية على الإستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر.

تعتبر المخاطر غير التجارية من أبرز المعوقات التي يواجهها المستثمر الأجنبي عند إتخاذ قرار الإستثمار في الأسواق الناشئة، حيث أن هذه المخاطر لا ترتبط بالتقلبات الواقعة في السوق إنما تنتج عن تدخل عوامل خارجية مثل: التقلبات التشريعية والسياسية والأمنية من شأنها التأثير سلباً على الإستثمار الأجنبي المباشر.

أولاً: الاضطرابات السياسية وعدم الإستقرار.

لقد أثبتت عديد الدراسات الميدانية على الارتباط الوثيق بين النتائج السلبية للمشاريع الإستثمارية وعامل غياب الإستقرار السياسي والأمني في الدولة المضيفة لهذا المشروع الإستثماري ، ولعل أبرز مظاهر عدم الإستقرار السياسي والأمني¹ .

1-التغيرات المفاجئة في السياسات الحكومية: تؤثر التغيرات المفاجئة في السياسات

الحكومية للجزائر بشكل سلبي على نسب إستقطاب الإستثمارات الأجنبية حيث ينعكس التعاقب السريع للحكومات سلباً على السياسات الإقتصادية والذي يؤدي إلى تشويش الرؤية الإقتصادية للدولة المضيفة للإستثمار ما يدفع المستثمر الأجنبي تجنب دخول السوق الجزائرية بسبب عدم القدرة على التنبؤ بتحولات البيئة التشريعية.

2-الإنقلابات والصراعات الداخلية: شهدت الجزائر في تسعينيات القرن الماضي أحداث

أمنية خطيرة تمثلت في الصراع المسلح بين أفراد الجيش الوطني والجماعات الإرهابية المسلحة أدى إلى حرب على الارهاب طاحنة أثرت هذه الأحداث بشكل مباشر على الإستثمارات الأجنبية حيث سجلت تراجع رهيب في نسب إستقطاب هذا النوع من

¹ بن يطو محمد ، بلكعبيات مراد، مرجع سابق ، ص 217 .

الإستثمارات , أيضا الإحتجاجات التي شهدتها الجزائر سنة 2019 والتي أطاحت بالرئيس عبد العزيز بوتفليقة أثرت سلباً على جاذبية السوق الإستثماري الجزائري. فكل هذه الأحداث من شأنها أن تمس بالمشاريع الإستثمارية الأجنبية عن طريق إلغاء العقود أو تجميد المشاريع وهو الذي يكبد المستثمرين خسائر مالية فادحة ¹.

3- إنتشار الفساد والمحسوبية في دواليب الدولة :يعتبر الحصول على تراخيص لإنشاء

المشاريع الإستثمارية أو الفوز بالمناقصات الحكومية أمر معقداً جداً يكاد يكون مستحيلاً نظر لإنتشار المحسوبية والفساد الذي يعاني منه النظام الإداري الجزائري والذي يحتم على المستثمر الأجنبي دفع رشاوي مقابل تسهيل خدمات منح التراخيص و ربح المناقصات وهي أمور يفترض أنها مجانية, وينتج عن هذه الممارسات زيادة في التكاليف وإطالة للإجراءات البيروقراطية, بالإضافة إلى المنافسة غير العادلة مع الشركات المحلية المدعومة بعلاقات نافذة, كل هذه العوامل من شأنها أن تثبط من عزيمة المستثمر الأجنبي وتقلل من جاذبية السوق الجزائرية للإستثمار الأجنبي ².

ثانياً: المخاطر القانونية والمؤسسية.

يشكل ضعف البيئة القانونية والمؤسسية عائق رئيسي يدفع بالمستثمرين إلى الحذر أو الإنسحاب من السوق الجزائرية بسبب:

1- ضعف سيادة القانون: يفتقر النظام القضائي في الجزائر إلى الإستقلالية و الشفافية, مما يسبب تأخر في الفصل في المنازعات التجارية وعدم المساواة في تطبيق القوانين ولكون المستثمر الأجنبي يحبذ البيئات التي تحترم سيادة القانون وتضمن له المعاملة العادلة أمام القضاء, في غياب هذه العوامل يتجنب الكثير من المستثمرين الإستثمار في الجزائر أو

¹ بن يطو محمد , بلكعيات مراد , مرجع سابق . ص 217 .

² عبد القادر مدادي , دراسة تحليلية لمحددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية -مع إشارة إلى البلدان العربية-. مجلة الاقتصاد الجديد , جامعة خميس مليانة, العدد 07 , سبتمبر 2012, ص 23 و ص 239 .

اللجوء إلى التحكيم التجاري الدولي لحماية مصالحهم وهذا الإجراء يزيد من التكاليف ويعقد العمليات.

2- تضارب التشريعات: من أصعب التحديات التي تواجه المستثمر الأجنبي في الجزائر هي مشكلة تضارب التشريعات المتمثلة في تعدد القوانين وتناقضها أحياناً خاصة بين التشريعات الوطنية وقانون الإستثمار , يخلف هذا التضارب تشويشاً قانونياً يعيق عملية التخطيط الإستثماري ومثال ذلك تعارض القوانين الضريبية مع تشريعات الإستثمار مما يعرض الشركات الأجنبية لغرامات مالية أو مسأؤلات قانونية لم تكن في الحسبان, أضف إلى ذلك التعديلات المتكررة للقوانين دون إعلام مسبق يزيد من مخاطر الإستثمار ويهز ثقة المستثمر في المنظومة التشريعية .

3- إنتهاك حقوق الملكية الفكرية: الجزائر نوعاً ما ما تزال متأخرة في توفير الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية رغم حرصها على توفير هذا النوع من الحماية, يشكل هذا التأخر عائقاً كبيراً أمام المستثمرين الأجانب في القطاعات التكنولوجية والصناعات الإبداعية, إذ تخشى الشركات الأجنبية من تقديم تكنولوجياتها أو منتجاتها خوفاً من التقليد أو الإستغلال غير القانوني, حيث شكّل ضعف تنفيذ القوانين المتعلقة ببراءات الإختراع العلامة التجارية للسوق الجزائرية أقل جاذبية بالنسبة للشركات المختصة في مجالات البحث والتطوير العالمية .

4-النتائج السلبية للمخاطر القانونية والمؤسسية :

- فقدان ثقة المستثمر الأجنبي في المنظومة القانونية الجزائرية ما يقلل من تدفق الاستثمارات

الأجنبية المباشرة

- تعزيز الإعتماد على قطاع المحروقات بسبب عزوف المستثمرين عن القطاعات الأخرى كونها عرضة للمخاطر غير التجارية بشكل أكبر .

- إنعدام التنافسية الدولية للاقتصاد الجزائري بسبب عدم تلائم التشريعات الوطنية مع المعايير العالمية¹.

ثالثاً: التقلبات الاقتصادية الكلية

تقف التقلبات الاقتصادية الكبرى في الجزائر عائقاً أمام جذب الإستثمارات الأجنبية بحيث تزيد من مخاطر الإستثمار و تضعف ثقة المستثمرين ومنها:

1- تذبذب قيمة العملة المحلية (الدينار الجزائري) يؤدي ضعف العملة الوطنية والتقلبات الحادة في سعر صرفها إلى زيادة المخاطر التجارية، ما يصعب على الشركات الأجنبية تحديد قيمة التكاليف المالية للمشروع الإستثماري وتوقع حجم الأرباح عند تحويلها إلى العملة الأجنبية، أيضا القيود التي تفرضها الحكومة على عملية تحويل العملة أو تخفيض قيمة الدينار فجأة يعرض المستثمر لخسائر غير متوقعة.

2- الركود الإقتصادي أو التضخم المفرط من أبرز المشاكل التي تواجه المستثمر الأجنبي في السوق الجزائرية هي ظاهرتي الركود الإقتصادي والتضخم واللذان تؤثران سلباً على عملية النمو الإقتصادي فتباطؤ عملية النمو الإقتصادي تؤدي إلى إنكماش السوق المحلية ، في حين يؤدي التضخم المفرط إلى تآكل قيمة الاستثمارات الحقيقية وزيادة تكاليف التشغيل .

3- أثر التقلبات الاقتصادية الكلية :

- نزوح رؤوس الأموال الأجنبية إلى دول أكثر إستقراراً .
- تأجيل أو إلغاء المشاريع الكبرى بسبب المخاطر الاقتصادية .
- تراجع ثقة المستثمرين الأجانب في الاقتصاد الجزائري كوجهة استثمارية آمنة².
- النتائج السلبية للتغيرات المفاجئة في السياسات الحكومية :تساهم هذه العوامل في:

¹ عائشة موزاوي ، وسام حسيني ، تأثير حماية حقوق الملكية الفكرية على إستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دول شمال إفريقيا دراسة قياسية خلال الفترة (1995-2018) . مجلة التنظيم والعمل ، مجلد 100 ، العدد 14 ، 2021 ، ص119 .

² العلمي فاطمة ، كرومي السعيد ، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين عوامل الجذب والطرء . ص89.

- تشكيل نظام اقتصادي معتمداً أساساً على العائدات البترولية وعائدات الغاز الأمر الذي يجعله عرضة لتقلبات السوق.

- ضعف القطاع الخاص وإنعدام التنويع الاقتصادي ما يساهم في ارتفاع نسبة البطالة.

- تزعزع الثقة الدولية في الاقتصاد الجزائري مما يعيق عملية اندماجه في الأسواق العالمية.

رابعاً: المخاطر الاجتماعية والثقافية

تعيق المخاطر الاجتماعية والثقافية عملية تدفق الاستثمارات الأجنبية، ويبقى الاقتصاد رهينة لقطاع المحروقات.

1-الاحتجاجات الشعبية والاضرابات العمالية: من أبرز المخاطر التي تواجه الاستثمار الأجنبي في الجزائر هي خطر الاحتجاجات الاجتماعية والاضرابات العمالية لما ينجر عنها من تعطيل للأنشطة الاقتصادية والإنتاجية، إذ شهدت الجزائر في السنوات الأخيرة عدة إضرابات مست قطاعات إستراتيجية و حيوية، مما نتج عنه أثار سلبية على مستوى مناخ الأعمال في الجزائر لعل أبرزها كان إضراب عمال في شركة سونطراك سنة 2013 أدى إلى توقف جزئي في الإنتاج، الأمر الذي انعكس سلباً على الشركة وشركائها الدوليين.

2-الرفض المجتمعي للمشاريع الأجنبية: يمثل الرفض الشعبي للمشاريع الأجنبية عائقاً لا يقل خطورة حيث يعتبر الشعب أن بعض المشاريع الأجنبية تشكل تهديد على السيادة الوطنية، أو تتعارض مع القيم و المبادئ التي ينشأ عليها المجتمع الجزائري ، ويؤدي هذا الرفض الشعبي إلى إلغاء أو تأجيل عدة مشاريع كبرى بقيم مالية مرتفعة . يؤدي هذا الرفض إلى إطالة مدة دراسة جدول المشاريع.

زيادة تكاليف الدراسات الاجتماعية ما ينجر عنه إرتفاع في الأعباء المالية للمستثمر الأجنبي .

خامساً:المخاطر البيئية والكوارث الطبيعية

تشكل التحديات البيئية والكوارث الطبيعية تهديداً حقيقياً للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر .

الكوارث الطبيعية: أصبحت هذه الأخيرة مشكلة خطيرة في الاقتصاديات النامية بسبب البيئات الفقيرة والظروف الاجتماعية والاقتصادية الفقيرة والتكيف الضعيف والمؤسسات غير المستقرة والموارد المحدودة, علاوة على ذلك لا تملك الاقتصادات النامية خططاً مناسبة للتخفيف من آثار الكوارث وإعادة الهيكلة وتحديث البنية التحتية المادية العامة¹ .

رغم أن الجزائر لا تسجل نسب كبيرة في الكوارث الطبيعية إلا أن موقعها الجيولوجي يقع في منطقة نشطة زلزالياً خاصة شمال البلاد من شأنه أن يبعث الخوف في نفوس المستثمرين لاسيما في القطاعات التي تحتاج إستثمارات ثابتة طويلة المدة , مثل قطاع الطاقة والصناعات الثقيلة .

التشريعات البيئية الصارمة: شهدت الجزائر تطوراً كبيراً فيما يخص الإطار القانوني الخاص بالبيئة لاسيما بعد صدور الأمر رقم 03/01 المعدل و المتمم بالأمر رقم 08/06 الذي شدد على ضرورة التقيد بجميع التشريعات والتنظيمات المتعلقة بحماية البيئة² , بالرغم من أهمية هذه التشريعات في الحفاظ على النظام البيئي , إلا أن المستثمر الأجنبي يرى فيها عائقاً بيروقراطياً ومالياً في وجه مشروعه الاستثماري لاسيما المستثمرين الذين لا يحوزون على تكنولوجيات بيئية حديثة.

سادساً: المخاطر الأمنية

تسهم التهديدات الإرهابية والجريمة المنظمة في زعزعة ثقة المستثمر الأجنبي و إضعاف الجاذبية الاستثمارية للبلاد.

¹ تم الاطلاع عليه يوم 23 أفريل 2025 على الساعة 9:00 صباحاً <https://www.aljazeera.net>

² خالد سرياح, الحسين فرج , الاستثمار الأجنبي المباشر بين ضرورة نقل للتكنولوجيا و شرط حماية البيئة , مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال , المجلد 08, العدد 02, 2023, ص 61 .

1-الهجمات الإرهابية: تمثل الهجمات الإرهابية مصدر تهديد مباشر للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر, فبرغم من تحسن الأوضاع الأمنية خلال العقد الماضيين إلا أن بعض التهديدات المتفرقة في بعض المناطق الحدودية و الجبال بالإضافة إلى وجود بعض الخلايا النائمة التابعة للمنظمات إرهابية إقليمية , كل هذه العوامل من شأنها إضعاف صورة الدولة الجزائرية في الأسواق العالمية ما يؤدي إلى عزوف الشركات الاستثمارية الدولية عن تمويل مشاريع استثمارية طويلة الأمد في بيئة محفوفة بالمخاطر .

2-الجريمة المنظمة: تشهد الساحة الاقتصادية الجزائرية تفشي خطير للجريمة المنظمة من خلال شبكات التهريب, وتبييض الأموال والفساد المتصل بالجماعات الاقتصادية غير القانونية, يرجع المختصون هذا التفشي إلى حالة عدم الاستقرار التي تشهدها دول الجوار مثل ليبيا و دول الساحل الإفريقي¹.

تؤثر هذه الظاهرة سلباً على الشفافية الاقتصادية وثقة المستثمر الأجنبي إذ يجد نفسه في بيئة استثمارية غير صحية, قد يكون عرضة للإبتزاز أو صفقات غير مشروعة بين متعاملين محليين و شبكات إجرامية كلها عوامل تزيد من تكلفة الحماية القانونية الواقعة على عاتقه.

كما أن تغلغل الجريمة المنظمة في بعض القطاعات الإستراتيجية كالنقل والعقار والتجارة يؤدي إلى تأخير الاستثمارات القانونية و يخلف اقتصاد موازي يصعب التنبؤ بتداعياته و المنافسة يشكل مشروع معه .

سابعاً: تأثيرات غير مباشرة على القرارات الاستثمارية

تشهد الساحة الاقتصادية الجزائرية عدة عوامل تؤثر بشكل غير مباشر على قرار الاستثمار في الجزائر من أبرز هذه العوامل :

- إرتفاع تكلفة التأمين ضد المخاطر.

¹مصطفى صحراوي , أثر التهديدات الأمنية على الاستثمار في المناطق الحدودية . الجزائر نموذجاً, مجلة العلوم القانونية والاجتماعية , المجلد الرابع , العدد الثاني ,سبتمبر, 2019,ص18.

الفرع الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمخاطر غير التجارية
أولاً: الآثار الاقتصادية للمخاطر غير التجارية على الدولة المضيفة.

- 1- التأثير على الاستثمار الأجنبي المباشر: تؤدي المخاطر غير التجارية و على رأس السياسية والأمنية إلى تراجع ثقة المستثمر الأجنبي في البيئة الاستثمارية¹ ما ينتج عنه تراجع في نسب تدفق الاستثمارات الأجنبية المباشرة الأمر الذي ينعكس بالسلب على ميزان المدفوعات، ويعيق أجهزة الدولة في محاولة تنويع مصادر الدخل الأجنبية².
- 2- تدهور الموارد المالية الحكومية: يؤدي تفشي حالات الفساد الحكومي إلى ضياع الكثير من مبالغ الإنفاق العام وإنخفاض كفاءة تنفيذ المشاريع ، والأموال المنفقة بطريقة لا تضمن دقة التنفيذ وسلامته³ بالإضافة إلى الكوارث الطبيعية التي تفرض على الحكومات إلى إعادة توجيه النفقات لمواجهة الأوضاع الطارئة بدلاً من دعم التنمية، تؤدي هذه العوامل لفتح ثغرات ضريبية تؤدي إلى إنخفاض الإيرادات العامة .
- 3- التضخم و عدم استقرار الأسعار: تتسبب الإضطرابات الاجتماعية أو الكوارث الطبيعية في تعطيل شبكات التوريد، ما ينتج عنه شح في السلع الأساسية . كما يؤدي الإرتفاع المستمر في أسعار السلع والخدمات إلى فقدان النفوذ كجزء من قوتها الشرائية ما يؤدي إلى إضعاف ثقة الأفراد في العملة الوطنية⁴ بالإضافة إلى تسجيل ارتفاع في معادلات التضخم كلها عوامل من شأنها إضعاف القدرة الشرائية للمواطن .
- 4- تأثيرات قطاعية محددة: تؤثر الهجمات الإرهابية القريبة من المواقع الحفر والتنقيب عن البترول بشكل مباشر على الاقتصاد الوطني حيث تسبب هذه الهجمات إنخفاض حاد في

¹ مصطفى صحراوي ، مرجع سابق . ص 18 .

² محمد حمزة ، ظاهرة تزايد الثقافات الحكومية أسبابها و إجراءات ترشيدها في الجزائر خلال الفترة 2010-2018. المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية ، الجلد 09 ، العدد 02 ، 2021 ، ص 12.

³ محمد حمزة ، نفس المرجع ، ص 12.

⁴ رانيا الشيخ طه ، التضخم أسبابه -أثاره وسبل معالجته ، سلسلة كتييبات تعريفية . العدد 18 ، صندوق النقد العربي ، 2021 ، ص 6.

الإيرادات البترولية ونقص في مداخل الدولة من العملة الصعبة نتيجة توقف سير الإنتاج بسبب هذه الهجمات، مثال ذلك الهجوم الإرهابي الذي وقع في القاعدة البترولية تيقنتورين بعين أميناس الجزائر 2013¹.

5- تأثيرات على التجارة الدولية: تؤثر التغيرات السياسية و التشريعية بالإضافة إلى العقوبات الاقتصادية بشكل مباشر على قدرة المستثمرين الأجانب إلى الوصول إلى الأسواق الدولية وتنفيذ العقود بشكل صحيح² الأمر الذي من شأنه تقويض فرص الاندماج في الأسواق العالمية.

ثانياً: الآثار الاجتماعية للمخاطر غير التجارية على الدولة المضيفة .

تؤثر هذه المخاطر بشكل مباشر على النسيج الاجتماعي للدولة المضيفة للاستثمار يتجلى هذا

الأثر من خلال :

1- تفكك البنى الاجتماعية وتفاقم النزاعات: تأثر التقلبات السياسية والأمنية بشكل مباشر وواضح على النخب السياسية والنسيج الاجتماعي بشكل عام³. الأمر الذي ينجر عنه حروب أهلية بين أبناء الشعب الواحد بسبب الانقسامات الطائفية والعرقية والطبقية وأيضاً الدينية كلها صراعات تؤدي إلى تفكك النسيج الوطني.

2- النزوح القسري والهجرات الداخلية والخارجية: تدفع التهديدات الأمنية وحالة عدم الاستقرار السياسي أو الاقتصادي للأفراد إلى النزوح من المناطق الغير مستقرة إلى مناطق

¹ مصطفى صحراوي ، مرجع سابق . ص 20 .

² ما هي المخاطر التجارية الدولية ، 24 أكتوبر 2023 <https://KhLasha.com>

³ معتز حيسو ، أثر التغيرات السياسية على البنى الاجتماعية ، 2007/2/25 <https://www.ahewar.org>

أكثر أمناً¹ ينتج عن هذه الظاهرة تفكك في الروابط الأسرية والاجتماعية كما تزيد الضغط على الخدمات العمومية للمدن المستقبلية للمهاجرين.

3- **تدهور الصحة العامة:** تؤدي الحروب والنزاعات المسلحة إلى تدهور البنية التحتية للنظام الصحي في الدول التي تشهد صراعات مسلحة سواء داخلية أو خارجية ما يعمق من معاناة السكان، لا تقتصر آثار هذه الحروب على تدمير المستشفيات فقط، بل تتعدى ذلك حيث ينجر عنها إنعدام الأمن الغذائي والمياه، ما يؤدي إلى زيادة في الأمراض المرتبطة بسوء التغذية وإرتفاع في معدلات وفيات الأطفال².

4- **تفاقم الفقر وعدم المساواة:** لقد ألحقت الأزمة المالية العالمية وجائحة كوفيد 19 الأخيرة أضراراً بالغة بمنطقة إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى³، وهذا بسبب نقص الموارد اللازمة للتكيف مع الأزمة العالمية الراهنة و التعافي منها .

5- **تأثيرات على التعليم ومستقبل الأجيال القادمة:** الأطفال في البلدان المتضررة من الصراعات أقل احتمالاً بنسبة 30% لإكمال المدرسة الابتدائية من الأطفال في البلدان غير المتضررة من الصراعات⁴، حيث تؤدي هذه الصراعات إلى إرتفاع نسب التسرب المدرسي لدى الأطفال ما ينجم عنه إستفحال الفقر وإنتشار الجرائم في أوساط الشباب نتيجة تدني مستوى التعليمي.

¹ محمد بركة ، الهجرة القسرية و النزوح -دراسة في المفاهيم والأطر القانونية - . جامعة سيدي بلعباس ، الحوار المتوسطي ، المجلد 11، العدد 1 ، مارس 2020 ، ص351.

² إيمان الوراق ، حروب ضد الإنسانية . كيف دمرت النزاعات المسلحة البنية الصحية في العالم العربي ؟ ، جسور ربوست ، 07 أبريل 2025 ، 10:46 تاريخ الزيارة 17 مايو 2025 <https://jusoorpost.com>

³ أمير محمود ، العلاقة بين الفقر وعدم المساواة في الدخل و النمو الشامل في إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى .الاقتصادية ، المجلد 126 ، سبتمبر 2023 .

⁴ كيف تؤثر الحرب على التعليم ؟ ، عواقب الصراع في الفصل الدراسي ، شريكة كزنسيرت العالمية الولايات المتحدة ، 13 سبتمبر 2023 ، تاريخ الزيارة السبت 17 ماي 2025 ، الساعة 6:50 <https://concern.org>

المبحث الثاني: آليات الحماية من المخاطر غير التجارية وفق التشريع الجزائري.

تعد المخاطر غير التجارية من أشهر التحديات التي تعرقل عملية جذب الاستثمارات الأجنبية، كونها تتبع عن ظروف سياسية أو قانونية غير مستقرة، ولضمان حماية المستثمر من هذه المخاطر، إنتهجت الجزائر مجموعة من الآليات القانونية التي من شأنها توفير الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر سواء عبر الاتفاقيات الدولية التي تضمن معاملة منصفة وحماية قضائية أو من خلال أدوات التأمين ضد المخاطر غير التجارية التي تهدف إلى المساهمة في تقليل حجم الخسائر المحتملة وتعزيز جاذبية مناخ الاستثمار في الجزائر.

واعتبارا أن المعاهدات والاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل الجزائر تعتبر جزءا من التشريع الوطني، فإننا وسنحاول من خلال هذا المبحث تسليط الضوء على أبرز الآليات التي تتبعها الجزائر لمواجهة هذه الفئة من المخاطر حيث سنتناول في المبحث الأول ضمانات المعاهدات الدولية بينما المبحث الثاني سنتناول التأمين ضد المخاطر غير التجارية ودوره في جذب الاستثمارات.

المطلب الأول: ضمانات المعاهدات الدولية المصادق عليها للمستثمر الأجنبي

تعتبر المعاهدات الدولية من أهم الآليات التي تعنى بالاستثمار الأجنبي بحيث توفر له إطار قانوني يتجاوز حدود التشريع الوطني وتوفر له ضمانات أساسية من شأنها توفير الحماية القانونية له، وقد أولت الجزائر إهتماما كبيرا بهذه الاتفاقيات إذ أبرمت العديد من الاتفاقيات المتعددة الأطراف بهدف تعزيز ثقة المستثمرين الأجانب وتوفير مناخ استثماري مستقر قانونياً، ومنه سنحاول في هذا المطلب تناول أهم الضمانات التي تكفلها هذه المعاهدات ودور الاتفاقيات الثنائية للمستثمر الأجنبي.

الفرع الأول: دور الاتفاقيات الثنائية بين الجزائر والدول الأخرى في حماية الاستثمارات الأجنبية المباشرة .

تلعب الاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها الجزائر مع الدول الأخرى دور هام في توفير الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر وهو ما سنحاول إبرازه في هذا الفرع.
أولاً: التعريف بالاتفاقيات الثنائية الدولية لحماية وتشجيع الاستثمار.

ظهر هذا النوع من الاتفاقيات في أواخر خمسينيات القرن الماضي، ويقصد بالاتفاقية الدولية الثنائية، الاتفاق الدولي بين دولتين مكتوباً ، وخاضعها للقانون الدولي مهما كان شكله والتسمية التي تطلق عليه ، من خلال هذا التعريف نستخلص الخصائص التالية :

- خصائص هذا النوع من الاتفاقيات حسب المادة الثانية من الفقرة (أ) من معاهدة فيينا 1979 أقرت أن هذا النوع من الاتفاقيات لا يبرم إلا بين أشخاص القانون الدولي ، وأن الاتفاقيات المبرمة بين دولة ورعايا دولة أجنبية أو شركات أجنبية خاصة لا تدخل ضمن نطاق هذا التعريف .

- خضوع موضوع هذه الاتفاقيات لأحكام القانون الدولي لكي يتمتع بالصيغة الدولية.
- تلزم هذه الاتفاقيات الدولة بمجموعات إلتزامات بغرض تقديم ضمانات للمستثمرين الأجانب.

- صياغة الاتفاقية في وثيقة مكتوبة، ليس شرطاً للصحة بل شرط لسريان أحكام معاهدة فيينا على المعاهدة المعنية¹ .

¹ جعيرن بشير ، اتفاقيات الشراكة الثنائية لجذب الاستثمار في الجزائر ، المركز الجامعي أفلو - الأغواط ، مختبر الدراسات القانونية و الاقتصادية ، أفلو-الأغواط، المجلد 07، العدد 02، جوان 2021، ص195 وص196.

ثانياً: تحليل البنود القانونية المتعلقة بالحماية من المخاطر غير التجارية

حظر التأميم والمصادرة دون تعويض عادل بموجب هذه الاتفاقيات تلزم الدولة المضيفة ألا تجعل أي استثمار منجز على إقليمها من مستثمر أجنبي من الطرف المتعاقد معه عرضة للتأميم أو المصادرة أو أي إجراء يؤدي إلى نزع ملكية المشروع من المستثمر. وفي حالة ما وقع واتخذت الدولة المضيفة أي إجراء لنزع الملكية وجب عليها دفع التعويض مساوي للقيمة الفعلية للاستثمار.

في حالة تأخر دفع التعويض من قبل الدولة التي قامت بالانتزاع وجب عليها دفع مبلغ مالي محدد عن كل تأخر وفقاً لإتفاق الثنائي.

تضمن هذه الاتفاقيات الحق للمستثمر المنتزع منع استثماره مراجعة السلطات القضائية أو الإدارية المستقلة للفصل في مدى شرعية هذا الإجراء¹.

1- مبدأ المعاملة الوطنية ومعاملة الدولة الأكثر رعاية :

مبدأ المعاملة الوطنية عبارة عن قاعدة قانونية تفرض على الدولة المضيفة للاستثمار معاملة المستثمر الأجنبي معاملة لا تقل تفضيلاً على معاملة المستثمر الوطني، وبالتالي تمتع المستثمر الأجنبي بنفس شروط المنافسة التي يتمتع بها المستثمر الوطني في السوق الوطني².

تضمنت أغلب الاتفاقيات التي أبرمتها الجزائر في مجال الاستثمار على شرط الدولة الأولى بالرعاية، وذلك من خلال قواعد خاصة بالمعاملة ومثال ذلك ما نصت عليه المادة 4 من الاتفاقية الجزائرية السويسرية .

¹International. Arbitration Resources. [https:// www.international- arbitration-attorney.com](https://www.international-arbitration-attorney.com)

²عيبوط محند وعلي , شرط الدولة الأولى بالرعاية في القانون الدولي للاستثمارات . كلية الحقوق , جامعة مولود معمري , تيزي وزو , ص 85 وص 86.

يمنح كل طرف متعاقد على إقليمه لاستثمارات وعائدات مستثمري الطرف المتعاقد الآخر معاملة لا تقل رعاية عن تلك الممنوحة لاستثمارات أو عائدات مستثمري أية دولة أخرى وتكون المعاملة الأكثر رعاية للمستثمر المعنى جازمة.

يمنح كل طرف متعاقد على إقليمه لمستثمري الطرف المتعاقد الآخر.... معاملة لا تقل رعاية عن تلك الممنوحة لمستثمريه أو لمستثمري أية دولة أخرى وتكون المعاملة الأكثر رعاية للمستثمر الأجنبي جازمة¹.

2- حرية تحويل الأرباح: تلزم الاتفاقيات الثنائية كل دولة طرف في الإتفاق على ضمان حرية تحويل الأموال والأرباح الناتجة عم المشروع الاستثماري إلى الخارج ويشمل هذا الإلزام:

- رأس المال الأصلي و أي مال إضافي لترقية هذا الاستثمار
- العائدات المالية الناتجة عن الاستثمار تشمل الأرباح و القواعد المحصلة من المشروع الاستثماري .

- المستحقات المالية اللازمة لتسديد القروض المبرمة وفق القانون .
- حصيلة التصفية أو البيع الكلي أو الجزئي للاستثمار .
- التعويضات الناجمة عن الخسائر وتعويضات نزع الملكية² .

3- اللجوء للتحكيم الدولي: تلزم هذه الاتفاقيات الثنائية طرفي المعاهدة في حالة فشل تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار الناشئ بين الدولة المضيفة والمستثمر بالتراضي أن يعرض هذا النزاع على المركز الدولي لتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار (icsid) الذي أنشأ بموجب إتفاقية تسوية المنازعات بين الدول ورعايا دول أخرى المفتوحة للتوقيع بواشنطن بتاريخ 18 مارس 1965 تحت رعاية البنك الدولي .

¹أحمد ريسكو , عبد الحق مرسللي , مرجع سابق . ص144و ص145.

²أحمد ريسكو , عبد الحق مرسللي , نفس المرجع . ص146 .

- لضمان فعالية التحكيم تنص الاتفاقيات على أنه لا يمكن لأي طرف رفع دعوة معارضة خلال أي مرحلة من إجراءات التحكيم، أو خلال تنفيذ قرار الهيئة التحكيمية على أساس تسلم مستثمر الطرف المقابل في النزاع تعويض يغطي كل أو جزء من الخسائر تنفيذ للضمان، الوارد في ضمان حلول محل الدائن

- تضمن هذه الإتفاقية إلزامية تنفيذ الحكم الصادر عن هيئة التحكيم لكلا الطرفين¹.

الفرع الثاني: المزايا التي تقدمها الاتفاقيات الدولية

لحماية الاستثمارات ضد المخاطر غير التجارية، تمنح الاتفاقيات الدولية لحماية الاستثمار مجموعة من المزايا الجوهرية التي تهدف إلى حماية الاستثمارات المتبادلة بين أطراف هذه الاتفاقيات حيث تحتل موقعا بارزا في المنظومة القانونية الدولية التي من شأنها حماية وتأمين الاستثمارات الأجنبية المباشرة وهو الأمر الذي يعزز من ثقة المستثمر الأجنبي من دخول السوق الاستثمارية للبلدان المتعاقدة معها ضمن هذه الاتفاقيات

أولا: الضمانات القانونية التي تقيد الدولة المضيفة: يوفر هذا النوع من الاتفاقيات غطاء قانوني دولي مستقل عن التشريعات الداخلية للدول المشاركة في هذه الاتفاقيات بغرض حماية الاستثمارات الأجنبية من المخاطر الناتجة عن القرارات التي تصدرها الحكومات بشكل مفاجئ دون إخطار مسبق من أبرز هذه الضمانات:

1- الحماية من التغييرات التشريعات المفاجئة (ضمان ثبات التشريع) يمثل شرط الثبات التشريعي أداة قانونية تهدف لتوفير الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي من خطر التقلب تشريعية للدولة المضيفة للاستثمار حيث يقوم هذا الشرط بتقييد دور الدولة في التشريع في نطاق علاقتها مع المستثمر الأجنبي.

وجود هذا الشرط ضمن الاتفاقيات الدولية من أنها أن يحمي المستثمر الأجنبي من:

2- التقلبات التشريعية التي تحمل طابع التعسف تجاه المستثمر الأجنبي.

¹ أحمد ريسكو، عبد الحق مرسل، نفس المرجع، ص 146.

- 3- الإجراءات الحكومية التي تفرض على المستثمر إلتزامات إضافية غير المتفق عليها في عقد الاستثمار سواء كانت مالية أو غير مالية.
- 4- الحماية الإجراءات التمييزية بين المستثمر الأجنبي والمستثمر الوطني بموجب هذا الشرط تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية الدولية بحماية إستثمارات الدول الأخرى، وذلك بالإلتزام بعدم إجراء أي تعديلات تشريعية، أو إتخاذ تدابير من شأنها إلحاق الضرر بمستثمري الدول الأعضاء الناشطين على إقليمها¹.
- 5- الحماية من التدابير التمييزية ضد المستثمر الأجنبي: من بين الضمانات القانونية التي تمنحها الاتفاقيات الدولية لحماية الاستثمارات الأجنبية من الإجراءات الحكومية "ألا تكون الإجراءات تمييزية" ²، حيث تلتزم الدولة المضيفة لاستثمار بموجب هذه الاتفاقيات بعدم معاملة المستثمر الأجنبي بمعاملة أقل تفضيلاً من المستثمر الوطني الهدف من هذا المبدأ هو ضمان المساواة في المعاملة وكسب ثقة المستثمر الأجنبي في المناخ الاستثماري للبلاد.
- 6- الحماية من القيود المفروضة على التحويلات المالية: تتيح هذه الاتفاقيات حرية تحويل الأموال من داخل إلى الخارج البلد المضيف للاستثمار يشمل هذا الضمان جميع روس الأموال الاستثمارية و الأرباح الناتجة عنها أو أي مدفوعات أخرى متعلقة بالاستثمار دون أي عراقيل حيث تلتزم الجهة المضيفة لاستثمار بعدم إتخاذ أي تدابير من شأنها تقييد هاته الحرية³

¹ أمينة بن عميور ، الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية في التشريع الجزائري . أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في القانون . قانون أعمال ، جامعة الأخوة منتوري ، قسنطينة 1 ، السنة الجامعية 2017-2018 ، ص116 و ص118 .

² عمر علة ، حماية الاستثمار الأجنبي الخاص في التشريع الوطني والقانون الدولي "دراسة مقارنة" بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في القانون العام . جامعة منتوري ، قسنطينة ، كلية الحقوق ، 2008 ، ص 79 .

³ عائشة بليل ، الحماية القانونية للاستثمارات الخاصة في الدول المغرب العربي . مذكرة لنيل شهادة الماجستير ، جامعة الجزائر 1، كلية الحقوق - بن عكنون ، ص 26 .

تبنى المشرع الجزائري هذا الضمان من خلال المادة 08 من القانون 18-22 التي تضمن حق تحويل الأموال بحرية تامة ضمن أجل معقولة , ما يعكس سعي الجزائر لتعزيز مناخها الاستثماري كوجهة آمنة¹.

ثانيا: المزايا الإجرائية

تتخطى الاتفاقيات الدولية لحماية وتشجيع الاستثمار كونها إطار قانوني يضمن الحقوق الموضوعية للمستثمر بل تتعدى ذلك حيث تقدم مزايا إجرائية جوهرية تمكن المستثمر من الإستفادة من هذه الحقوق ومن أبرز هذه الإجراءات:

1- اللجوء المباشر للتحكيم الدولي: سعت الجزائر مثل كثير من الدول المضيفة للاستثمارات الأجنبية على طمأنت المستثمرين الأجانب من خلال الإنضمام إلى الاتفاقيات الدولية المتعددة تنشأ على المشاريع الاستثمارية, حيث يعتبر المستثمر الأجنبي توفر هذا الشرط في الاتفاقية

الدولية كحماية الاستثمار من أهم الضمانات الإجرائية التي من شأنها أن تضمن له فض النزاعات المحتملة وحماية حقوقه وتحصيلها².

2- قوة الإلزام و الجزاءات الدولية: تعتبر قوة الإلتزام بالاتفاقيات الدولية من أهم المزايا التي تمنحها للمستثمر الأجنبي, حيث نصت إتفاقية فيينا في المادة "26" كل معاهدة نافذة تون ملزمة لأطرافها وعليهم تنفيذها بحسن نية, بناء على ذلك فإن المعاهدة تلزم الدولة بجميع أطيافها وفي جميع حالاتها, سواء في حالة تغيير السلطة أو النظام السياسية³.

في حال ما أخلت الدولة المضيفة للاستثمار بهذه الإلتزامات يترتب عليها أليات جزائية دولية تضمنها هذه الاتفاقيات تتمثل في:

¹ المادة 8 من القانون 18-22 , مرجع سابق .

² أمينة بن عمير , مرجع سابق . ص 319 وص 320 .

³ الاتفاقيات الثنائية للاستثمار الدولي , <https://archive.unescwa.org>

- تمكين المستثمر من اللجوء للتحكيم الدولي .
- إلزام الدولة المضيفة بتعويض المستثمر الأجنبي عن الخسائر التي تكبدها .
- ضمان تنفيذ حكم التحكيم الدولي الصادر¹.

المطلب الثاني: التأمين ضد المخاطر غير التجارية ودوره في جذب الاستثمارات

يشكّل التأمين ضد المخاطر غير التجارية وسيلة فعالة لحماية الاستثمارات الأجنبية من الأخطار المرتبطة بالنزاعات السياسية أو القيود الاقتصادية، خاصة في الدول التي تعاني من عدم الاستقرار، ويسهم هذا النوع من التأمين، الذي تقدّمه هيئات دولية متخصصة، في طمأننة المستثمرين وتقليل مخاوفهم، مما يجعله أداة مهمة لجذب الاستثمارات. وسيتناول هذا المطلب دراسة طبيعة هذا التأمين ومصادره، وأنواعه، وأهم الهيئات المانحة له، إضافة إلى دوره في تعزيز جاذبية البيئة الاستثمارية الجزائرية.

الفرع الأول: تعريف التأمين ضد المخاطر غير التجارية

يُعرف التأمين ضد المخاطر غير التجارية (Non-commercial Risks Insurance) بأنه نوع من الضمانات التي تهدف إلى حماية المستثمر الأجنبي من الخسائر الناجمة عن ظروف خارجة عن إرادته، لا ترتبط بالوضع الاقتصادي أو الأداء المالي للمشروع، وإنما تنجم عن عوامل سياسية أو أمنية. وتشمل هذه المخاطر تدخلات الدولة المضيفة في النشاط الاستثماري بطرق قد تضر بحقوق المستثمر، مثل المصادرة، نزع الملكية، عدم تحويل الأرباح، أو اندلاع النزاعات المسلحة والاضطرابات².

المصدر القانوني لهذا النوع من التأمين يتمثل في عقود التأمين الدولية التي تبرم بين المستثمر ومؤسسات دولية أو إقليمية مختصة بضمان الاستثمار، وتخضع هذه العقود لمبادئ القانون الدولي العام والخاص، بالإضافة إلى مبادئ العقود الدولية مثل مبدأ حسن النية وتكافؤ الالتزامات.

¹ الوليد بزاز ، مرجع سابق . ص 481 وص 482 .

² بن حليمة، نذير. ضمان الاستثمار الأجنبي في الجزائر. دار الخلدونية، الجزائر، 2020، ص. 92.

غالبًا ما تنص هذه العقود على التزامات محددة من قبل المؤمّن، وشروط يجب أن يتبعها المستثمر عند تقديم المطالبة، فضلاً عن إجراءات التسوية التي تكون عادة خاضعة للتحكيم الدولي¹.

أولاً: أنواع المخاطر المغطاة:

تشمل التأمينات ضد المخاطر غير التجارية عددًا من المخاطر المحددة التي تمثل تهديدًا مباشرًا لاستقرار المشروع الاستثماري، ومن أبرزها²:

1 * النزاعات المسلحة، الشغب، والثورات:

هي أحداث خارجة عن سيطرة المستثمر، تؤدي إلى تدمير البنية التحتية للمشروع، تعطيل الإنتاج، أو حتى القضاء الكامل على الاستثمارات. تغطي هذه التأمينات الأضرار الناجمة عن الحروب الأهلية، الغزوات العسكرية، النزاعات القبلية، أعمال التخريب، والثورات الشعبية.

هذه الظروف يمكن أن تحول دولة مستقرة إلى بيئة طاردة للاستثمار خلال فترة قصيرة.

2 * التأمين، نزع الملكية، الإلغاء التعسفي للعقود:

التأمين هو قيام الدولة بمصادرة المشروع الاستثماري لصالح المصلحة العامة، وغالبًا ما يتم بدون تعويض أو بتعويض غير عادل. نزع الملكية يندرج في نفس الإطار، أما الإلغاء التعسفي للعقود فيشير إلى إلغاء الحكومة لعقد استثماري بشكل أحادي دون مسوغات قانونية. كل هذه المخاطر تؤثر على ثقة المستثمرين وتتسبب في خسائر جسيمة.

¹ UNCTAD, World Investment Report 2023: Investing in Sustainable Energy for All, United Nations, 2023, p55.

² وكالة ضمان الاستثمار MIGA، دليل خدمات التأمين للمستثمرين الأجانب، البنك الدولي، 2022.

3* القيود على تحويل الأرباح:

تفرض بعض الدول قيودًا على تحويل الأرباح أو رؤوس الأموال إلى الخارج، سواء بسبب شح العملة الأجنبية أو السياسات الحمائية. هذا النوع من الخطر يمنع المستثمر من استرداد أرباحه، ويؤثر سلبيًا على الجاذبية الاستثمارية للدولة المعنية.

ثانياً: أهم المؤسسات التي تقدم هذا النوع من التأمين:

1* الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA):

أنشئت سنة 1988 كفرع من مجموعة البنك الدولي، وتختص في تقديم ضمانات ضد المخاطر السياسية التي تعترض الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الدول النامية. تقدم MIGA تغطية ضد المخاطر مثل نزع الملكية، القيود على تحويل العملة، خرق العقود، وعدم الاستقرار السياسي. وتُمنح التغطية غالبًا لمدة تتراوح بين 15 إلى 20 سنة. انضمت الجزائر إلى اتفاقية إنشاء الوكالة سنة 1994، ما يتيح للمستثمرين الأجانب في الجزائر طلب التغطية من هذه المؤسسة¹.

2* الوكالة الإسلامية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات (ICIEC):

تأسست سنة 1994 وهي إحدى مؤسسات مجموعة البنك الإسلامي للتنمية، وتوفر ضمانات استثمار وائتمان لصالح المستثمرين من الدول الأعضاء، ومنها الجزائر. تقدم ICIEC تأمينًا ضد مخاطر مثل التأمين، الحرب، الشغب، وإلغاء العقود. تتميز هذه الوكالة بملاءمتها للمشاريع التي تراعي أحكام الشريعة الإسلامية، ما يشجع الاستثمارات من دول الخليج والدول الإسلامية الأخرى².

¹الموقع الرسمي لـ MIGA: <https://www.miga.org>

²ICIEC. Annual Report 2022. Islamic Development Bank Group.

الفرع الثاني: القواعد القانونية التي تنظم العلاقة بين المستثمر والهيئة المؤمّنة:

تحكم العلاقة القانونية بين المستثمر والمؤسسة الضامنة عقد تأمين دولي، يحتوي على شروط دقيقة تنظم الحقوق والواجبات، ومن أبرز هذه القواعد¹:

أولاً* حقوق المستثمر: يتمتع المستثمر بحماية مالية تضمن له الحصول على تعويض في حال تحقق الخطر المؤمن ضده، ويشمل ذلك رأس المال المستثمر، الأرباح، وتكاليف إضافية ترتبت على المخاطر السياسية.

ثانياً* شروط المطالبة: يتعين على المستثمر إعلام المؤسسة المؤمّنة بتحقيق الخطر خلال مدة معينة، وتقديم مستندات تثبت الضرر وتُبرهن على عدم مسؤوليته. وفي كثير من الأحيان، يُشترط أن يكون المستثمر قد استنفد الوسائل المحلية قبل المطالبة بالتعويض.

ثالثاً* إجراءات التحكيم والتسوية: تنص أغلب عقود التأمين على إخضاع النزاعات بين الطرفين إلى التحكيم الدولي، خاصة وفق قواعد المركز الدولي لتسوية منازعات الاستثمار (ICSID). وهذا يُضفي حيادية وضماناً أكبر للطرف المستثمر.

الفرع الثالث: مساهمة التأمين في تخفيف تأثير المخاطر على الاستثمار الأجنبي في الجزائر

أولاً: كيف يوفر التأمين شبكة أمان قانونية تقلل من احتمالية الخسارة:

يعمل التأمين ضد المخاطر غير التجارية كدرع قانوني واقٍ للاستثمار، حيث يسمح للمستثمر الأجنبي بالتخطيط على المدى الطويل دون الخوف من تقلبات البيئة السياسية. هذا التأمين لا يمنع وقوع المخاطر، لكنه يضمن تعويض المستثمر عنها وفقاً لشروط العقد. فهو يحوّل المخاطر السياسية من "مخاطر غير قابلة للتأمين" إلى "مخاطر محسوبة"، مما يقلل من أثرها النفسي والاقتصادي على المستثمر.

¹ محمودي، عبد الحق. القانون الدولي للاستثمار ودوره في حماية المستثمر الأجنبي. مجلة الباحث، العدد 12، جامعة الجزائر، 2021، ص36.

ثانياً: التأمين كعامل تشجيع للمستثمر على الدخول في بيئات محفوفة بالمخاطر:

تشير العديد من الدراسات إلى أن توفر آليات تأمين دولية يزيد من قابلية المستثمرين للمغامرة في بيئات استثمارية غير مستقرة. فالمستثمر الذي يعلم مسبقاً أن أمواله محمية ضد الخسائر السياسية سيكون أكثر استعداداً للدخول في أسواق نامية مثل الجزائر، خصوصاً في قطاعات حساسة كالبنية التحتية والطاقة.

ثالثاً: دور الجزائر في تيسير استفادة المستثمر من التغطية التأمينية الدولية¹:

1 * الانضمام إلى اتفاقية: MIGA

يعني ذلك أن الدولة الجزائرية تعترف رسمياً بخدمات MIGA ، وتوفر الإطار القانوني الذي يتيح للمستثمرين المطالبة بالتغطية من خلال هذه الوكالة.

2 * الاعتراف بالتأمين الدولي كضمان قانوني:

القانون الجزائري لا يمنع اللجوء إلى مؤسسات التأمين الدولية، بل يقرّ ضمناً بأهميتها، خاصة في سياق اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي أو الدول العربية. ويُعد ذلك مؤشراً إيجابياً لجذب استثمارات تبحث عن الأمان القانوني.

ثالثاً: أثر التأمين في تعزيز الثقة في البيئة القانونية الجزائرية:

رغم بعض الإشكاليات التي تعاني منها المنظومة القانونية الجزائرية من حيث بطء الإجراءات أو ضعف استقلالية القضاء، إلا أن وجود آلية تأمين دولية يشكل نوعاً من الطمأنينة القانونية. فالمستثمر لا يصبح رهينة حصرية للقانون المحلي، بل يتمتع بحماية دولية متقدمة، مما يعزز ثقة المستثمرين في السوق الجزائرية.

¹ مزور، عبد العزيز. الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين الواقع والطموح. مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 15، جامعة قلمة، 2022، ص 57.

خلاصة الفصل الثاني:

عالج هذا الفصل مسألة حماية الاستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية في الجزائر, ضمن محورين أساسيين حيث تم في المبحث الأول تصنيف هذه المخاطر, مثل التغيرات السياسية والتعقيدات الإدارية, بالإضافة إلى القيود المفروضة على عمليات تحويل الأموال للمستثمر الأجنبي, مع تبيين أثارها السلبية على البيئة الاستثمارية, من حيث إضعاف الجاذبية الاستثمارية وتراجع معدلات التنمية الاقتصادية.

أما فيما يخص المبحث الثاني فقد تطرق إلى الآليات القانونية لمواجهة هذه المخاطر, وفي مقدمتها الاتفاقيات الثنائية لحماية وتشجيع الاستثمار, التي تعتبر غطاء قانوني دولي للمستثمر الأجنبي بالإضافة إلى آليات التأمين ضد المخاطر غير التجارية, مثل الحروب والتحولت السياسية التي تعتبر آلية فعالة لتعزيز ثقة المستثمر الأجنبي وتخفيف أثار تلك المخاطر.

نستخلص في ختام هذا الفصل أنه من أجل تحقيق بيئة استثمارية آمنة وجذابة وجب تفعيل هذه الآليات بشكل متكامل, ضمن إطار قانوني محلي مدعوم بالتزامات دولية وضمانات عملية تلبي رغبة المستثمر الأجنبي .

خاتمة

خاتمة:

أظهرت هذه الدراسة أن الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر تمثل حجر الزاوية لبناء بيئة استثمارية مستقرة وجذابة، خاصة في ظل ما يواجهه المستثمر الأجنبي من تحديات ومخاطر غير تجارية قد تمسّ بأمن استثماره واستمراريته. وقد أظهرت الدراسة أنّ الجزائر قطعت خطوات معتبرة في تحديث تشريعاتها الاستثمارية، خاصة مع صدور القانون 18-22، الذي حمل في طياته جملة من المبادئ الضامنة لحرية الاستثمار وحماية المستثمر الأجنبي.

إلا أنّ فعالية هذه الحماية تظل مرهونة بمدى تفعيل النصوص القانونية على أرض الواقع، وتعزيز التنسيق بين مختلف الفاعلين المؤسساتيين والقضائيين. كما تبين أن المخاطر غير التجارية، مثل التغيرات السياسية، والتحويلات التنظيمية المفاجئة، وصعوبة تحويل الأرباح، تفرض تحديات لا يمكن التصدي لها إلا من خلال آليات متعددة الأبعاد، أبرزها الاتفاقيات الدولية والتأمينات المتخصصة.

وقد ساهمت الاتفاقيات الثنائية لحماية وتشجيع الاستثمار في تعزيز الحماية القانونية، لا سيما فيما يتعلق بضمان عدم التمييز، والمعاملة العادلة، واللجوء إلى التحكيم الدولي. كما أثبتت آليات التأمين ضد المخاطر غير التجارية، على غرار تلك التي توفرها الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA)، نجاعتها في توفير طوق أمان إضافي يحفز المستثمرين على دخول أسواق محفوفة بالمخاطر مثل السوق الجزائرية.

النتائج:

من خلال هذه الدراسة، تم التوصل إلى مجموعة من النتائج المهمة، يمكن تلخيصها فيما يلي:

1. إن الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر لا تقتصر فقط على إصدار قوانين محفزة، بل تتطلب تفعيلًا عمليًا وضمانات واقعية تكفل للمستثمر الأجنبي الأمان القانوني والمؤسساتي.

2. يُعد القانون 22-18 نقلة نوعية في التشريع الاستثماري الجزائري، كونه تضمن مبادئ جديدة تعزز من حرية الاستثمار، غير أن نجاحه يبقى مرهونًا بفعالية تطبيقه ومصادقية الأجهزة المكلفة بتنفيذه.

3. تبيّن أن المخاطر غير التجارية تُعد من بين العوامل الأساسية التي تعيق تدفق الاستثمار الأجنبي، حيث تتجاوز آثارها النطاق الاقتصادي لتشمل الأمن القانوني والسياسي والاجتماعي للمستثمر.

4. أظهرت الاتفاقيات الثنائية دورًا فعالًا في تعزيز حماية المستثمر الأجنبي، لاسيما عبر مبادئ المعاملة العادلة والحماية من المصادرة واللجوء إلى التحكيم الدولي كآلية مستقلة لحل النزاعات.

5. أثبتت آليات التأمين ضد المخاطر غير التجارية، وعلى رأسها خدمات الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (MIGA)، فعاليتها في تقليص أثر تلك المخاطر وتشجيع رؤوس الأموال الأجنبية على دخول الأسواق المصنّفة على أنها "عالية المخاطر".

التوصيات:

1. إلزامية تفعيل الضمانات القانونية المقررة في القانون 22-18 من خلال النصوص التنظيمية والتطبيقية الواضحة، وتوحيد الإجراءات أمام المستثمر الأجنبي.

2. توسيع شبكة الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف الخاصة بتشجيع وحماية الاستثمار، لخلق إطار دولي أكثر مرونة وسلاسة.
3. تعزيز الاستفادة من آليات التأمين الدولي ضد المخاطر غير التجارية، من خلال تسهيل ولوج المستثمرين الأجانب إلى هذه الأدوات، وتبني سياسة ترويجية لها.
4. تطوير أداء الهيئات القضائية والإدارية المختصة بحل منازعات الاستثمار، وتكوين كوادرات متخصصة في مجال القانون الدولي للاستثمار والتحكيم.
5. تحسين الشفافية والاستقرار في السياسات الاقتصادية والتشريعية، بما يحدّ من التقلبات التي تُصنّف ضمن أبرز المخاطر غير التجارية.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

أولاً: قائمة المصادر

أ/القوانين:

1. دستور 2020، المؤرخ في 15 جمادى الأولى 1442 الموافق لـ 30 ديسمبر 2020، الجريدة الرسمية، العدد 82.
2. القانون العضوي رقم 18-15 المؤرخ في 19 ربيع الثاني 1440 الموافق لـ 27 ديسمبر 2018، يتضمن قانون المالية لسنة 2019، الجريدة الرسمية، العدد 79.
3. القانون رقم 09-22 المؤرخ في 5 ماي 2023، يعدل ويتمم الأمر 59-75، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادر بتاريخ 27 جوان 2023.
4. القانون رقم 18-22 المؤرخ في 25 ذي الحجة 1443 الموافق لـ 24 يوليو 2022، المتعلق بالاستثمار، الجريدة الرسمية، العدد 50، الصادر في 28 يوليو 2022.
5. الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جويلية 2003، المعدل والمتمم، المتعلق بالمنافسة، الجريدة الرسمية، العدد 43، الصادر في 20 يوليو 2003.
6. نظام رقم 04-16 مؤرخ في 17 نوفمبر 2016، يعدل ويتمم النظام رقم 01-07 المؤرخ في 3 فيفري 2007، والمتعلق بالقواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج والحسابات بالعملة الصعبة، الجريدة الرسمية، العدد 72، الصادر في 13 ديسمبر 2016.
7. المرسوم التنفيذي رقم 22-303 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المتعلق بمتابعة الاستثمارات، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادر في 18 سبتمبر 2022.
8. المرسوم التنفيذي رقم 20-300 المؤرخ في 8 سبتمبر 2022، المحدد لكيفيات منح المزايا لفائدة الاستثمارات، الجريدة الرسمية، العدد 60، الصادر في 18 سبتمبر 2022.
9. المرسوم التنفيذي رقم 06-355 المؤرخ في 9 أكتوبر 2006، المتعلق بمنح العقار الصناعي، الجريدة الرسمية، العدد 54.

ب/ كتب:

1. بن حليمة، نذير. ضمان الاستثمار الأجنبي في الجزائر. دار الخلدونية، الجزائر، 2020.

ثانيا: قائمة المراجع

أ/ اطروحات ورسائل الماجستير

-اطروحات الدكتوراه:

1. أمينة بن عميور , الحماية القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر من المخاطر غير التجارية في التشريع الجزائري . أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه علوم في القانون . قانون أعمال , جامعة الأخوة منتوري , قسنطينة 1 , السنة الجامعية 2017-2018 .

- مذكرات الماجستير

- 1- عائشة بليل , الحماية القانونية للاستثمارات الخاصة في الدول المغرب العربي . مذكرة لنيل شهادة الماجستير , جامعة الجزائر 1, كلية الحقوق -بن عكنون.
- 2- عمر علة , حماية الاستثمار الأجنبي الخاص في التشريع الوطني والقانون الدولي "دراسة مقارنة"بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في القانون العام. جامعة منتوري, قسنطينة, كلية الحقوق , 2008.

ثالثا: المقالات العلمية :

- 1.أمير محمود , العلاقة بين الفقر وعدم المساواة في الدخل و النمو الشامل في افريقيا جنوب الصحراء الكبرى .الاقتصادية , المجلد 126 , سبتمبر 2023 .
2. إيمان الوراقى , حروب ضد الإنسانية . كيف دمرت النزاعات المسلحة البنية الصحية في العالم العربي ؟ , جسور ربوست , 07أبريل2025 , 10:46 تاريخ الزيارة 17 مايو 2025.
- 3.بن عائشة زكريا , حماية الاستثمار الأجنبي من المخاطر غير التجارية , مجلة البحوث القانونية والسياسية, العدد 11 , جامعة مولاي طاهر, سعيدة, ديسمبر 2018.
- 4.بن يطو محمد, بلكعيبات مراد, الاستقرار السياسي كضمان محفز لجلب الاستثمارات, دراسة قانونية, مجلة الحقوق, العلوم السياسية, جامعة عمار التليجي, الأغواط-الجزائر, المجلد12,العدد الأول,ماي2019.

5. جعيرن بشير , اتفاقيات الشراكة الثنائية لجذب الاستثمار في الجزائر , المركز الجامعي أفلو - الأغواط , مختبر الدراسات القانونية و الاقتصادية , أفلو-الأغواط, المجلد 07, العدد 02 , جوان 2021.
6. حازم صلاح الدين, عبد الله محسن, الضمانات التشريعية للاستثمار الأجنبي المباشر ضد المخاطر غير التجارية في الوطن العربي. مجلة الحقوق, هيئة قناة السويس جمهورية مصر العربية العدد 3 , 2017 .
7. خالد سرباح , فرح الحسين , الاستثمار الأجنبي المباشر بين ضرورة نقل التكنولوجيا وشرط حماية البيئة, مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال , جامعة حسينة بن بوعلي , الشلف, الجزائر, المجلد 08, العدد 02 , 2023 .
8. خالد سرياح ,الحسين فرج , الاستثمار الأجنبي المباشر بين ضرورة نقل للتكنولوجيا وشرط حماية البيئة , مجلة البحوث في العقود وقانون الأعمال , المجلد 08, العدد 02 , 2023 .
9. راضية أمقران, ضمانات الاستثمار في إطار القانون 22_18 ,المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية , مخبر قانون الأسرة , جامعة الجزائر 1 , مجلد السابع ,العدد الأولى ,سنة 2023.
10. سلسبيل الطيب, وسيلة شريط, الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر, واقع وتحديات, مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي, جامعة المسيلة, مجلد 6, العدد 1, سنة 2022.
11. عائشة موزاوي , وسام حسيني , تأثير حماية حقوق الملكية الفكرية على إستقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دول شمال إفريقيا دراسة قياسية خلال الفترة (1995-2018) . مجلة التنظيم والعمل , مجلد 100 , العدد 14 , 2021 .

12. عبد الرحمان زيرق، بشير جعبون، حقوق الملكية الفكرية والاستثمار على ضوء القانون 18_22، المتعلق بالاستثمار، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، مخبر الدراسات القانونية والاقتصادية، المركز الجامعي الشريف بوشوشة، افلو، المجلد 09 العدد 02 جوان 2023.
13. عبد القادر مدادي، دراسة تحليلية لمحددات الاستثمار الأجنبي المباشر في الدول النامية - مع إشارة إلى البلدان العربية-. مجلة الاقتصاد الجديد، جامعة خميس مليانة، العدد 07، سبتمبر 2012.
14. العلمي فاطمة، كرومي السعيد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين عوامل الجذب والطرء، جامعة بشار.
15. العلمي فاطمة، كرومي سعيد، الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين عوامل الجذب والطرء، مجلة الإستراتيجية والتنمية، مجلد 2، جامعة بشار، عدد 2، 2012.
16. محمد بركة، الهجرة القسرية و النزوح -دراسة في المفاهيم والأطر القانونية -. جامعة سيدي بلعباس، الحوار المتوسطي، المجلد 11، العدد 1، مارس 2020.
17. محمد بوجانة، نظام الوساطة في قانون الاستثمار الجزائري، مجلة القانون العام الجزائري والمقارن، جامعة غليزان الجزائر، المجلد التاسع، العدد 01، جوان 2023.
18. ¹ محمد حمزة، ظاهرة تزايد الثقافات الحكومية أسبابها وإجراءات ترشيدها في الجزائر خلال الفترة 2010-2018. المجلة الجزائرية للعلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 09، العدد 02، 2021.
19. محمد لعشاش، المبادئ والضمانات في ظل قانون الاستثمار الجديد رقم 18_22 من التكريس إلى التعزيز، دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية. كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة البويرة، مجلد 15، العدد 3، جويلية 2023.
20. محمودي، عبد الحق. القانون الدولي للاستثمار ودوره في حماية المستثمر الأجنبي. مجلة الباحث، العدد 12، جامعة الجزائر، 2021.

21. مزوز، عبد العزيز. الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر بين الواقع والطموح. مجلة العلوم القانونية والسياسية، العدد 15، جامعة قالم، 2022.
22. مصطفى صحراوي ، أثر التهديدات الأمنية عللاستعمار في المناطق الحدودية . الجزائر نموذجاً، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية ،المجلد الرابع، العدد الثاني، سبتمبر، 2019.
23. معيفي العزيز ، دور المعاملة الضريبية في التشريع الاستثماري الاجنبي وتوجيهه في القانون الاستثماري الجزائري ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة عبد الرحمان ميرة ، بجاية .
24. الوليد بزاز ، أليات القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية من المخاطر غير التجارية . مجلة الأستاذ الباحث الدراسات القانونية والسياسية . العدد 11، سبتمبر 2018 .
25. الوليد بزاز ، أليات القانون الدولي لحماية الاستثمارات الأجنبية من المخاطر غير التجارية ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية ، العدد الحادي عشر ، سبتمبر .
26. يوسف مسعداوي، تسيير مخاطر الاستثمار الأجنبي المباشر مع الإشارة إلى حالات بعض الدول العربية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، العدد الثالث، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة سعد دحلب، البليدة، جوان 2008.
27. يوسف مقرين، خصوصية فض لمنازعات الاستثمار ضمن أحكام القانون 22_18، المتعلق بالاستثمار _التسوية القضائية وتحكيم الاستثمار نموذجا_ مجلة القانون والعلوم السياسية ، مخبر بحث الدراسات القانونية والاقتصادية ، معهد الحقوق والعلوم السياسية ، المركز الجامعي الشريف بوشوشة ، افلو ،المجلد 09 العدد 01، 2023.

رابعاً: المحاضرات

1. عيبوط محند وعلي ، شرط الدولة الأولى بالرعاية في القانون الدولي للاستثمارات . كلية الحقوق ،جامعة مولود معمري ، تيزي وزو .

- مراجع أجنبية:

1. Dionne. G (2013) . Risk Managrment : History , Definitionand Critique , CIRRELT-2013-17p1.
2. UNCTAD, World Investment Report 2023: Investing in Sustainable Energy for All, United Nations, 2023, p55.
3. International. Arbitration R.esourcrs.

- المواقع الإلكترونية:

1. <https://blogs.worldbank.org>
2. <https://www.imf.org>
3. <http://tele-ens.univ.oeb.dz>
4. <https://apapl.dz>
5. <https://bakkah.com>
6. <https://www.aljazeera.net>
7. <https://KhLasha.com>
8. <https://www.ahewar.org>
9. <https://www.international-arbitration-attorney.com>.
10. <https://jusoorpost.com>
11. MIGA: <https://www.miga.org>
12. <https://archive.unescwa.org>

الملخص:

يُعدّ الاستثمار الأجنبي المباشر من أهم الأدوات التي تعتمد عليها الدولة الجزائرية لتحقيق التنمية الاقتصادية، لما يوفره من تمويل خارجي ونقل للتكنولوجيات الحديثة وخلق لمناصب الشغل، وفي هذا السياق، أولت الدولة الجزائرية أهمية بالغة لجذب هذا النوع من الاستثمارات، من خلال تطوير إطار قانوني وتنظيمي ملائم، يضمن الحماية القانونية للمستثمر الأجنبي، لا سيما من المخاطر غير التجارية التي قد تؤثر على استقراره وقراراته الاستثمارية.

وقد تناولت هذه المذكرة دراسة شاملة للإطار القانوني المنظم للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر، وتحليل أهم صور المخاطر غير التجارية كالمخاطر السياسية والإدارية والأمنية، مع إبراز الآليات القانونية والدولية المعتمدة للتصدي لها، سواء من خلال الاتفاقيات الثنائية أو أنظمة التأمين المتخصصة.

وخلصت الدراسة إلى أن الجزائر قطعت أشواط معتبرة في سبيل توفير الحماية القانونية، لكنها تحتاج إلى مزيد من تفعيل العملي لضمان بيئة استثمارية مستقرة وجاذبة.

الكلمات المفتاحية: الإستثمار الأجنبي المباشر، المخاطر غير التجارية.

Abstract:

Foreign direct investment (FDI) is considered one of the most vital tools relied upon by the Algerian state to achieve economic development, as it provides external financing, facilitates the transfer of modern technologies, and contributes to job creation. In this context, Algeria has given great importance to attracting such investments by developing an appropriate legal and regulatory framework that ensures legal protection for foreign investors, particularly against non-commercial risks that may affect their stability and investment decisions.

This thesis provides a comprehensive study of the legal framework governing foreign direct investment in Algeria and analyzes the main forms of non-commercial risks, such as political, administrative, and security risks. It also highlights the legal and international mechanisms adopted to mitigate these risks, whether through bilateral investment agreements or specialized insurance systems.

Keywords: Foreign Direct Investment, Non-Commercial Risks.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

شكر وعرفان	
الاهداء.....	
مقدمة:.....أ	
الفصل الأول: الإطار القانوني للاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر: أ	
تمهيد:.....7	
المبحث الأول: تنظيم التشريع الجزائري لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر:.....8	
المطلب الأول: مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأهدافه:.....8	
الفرع الأول: تعريف الاستثمار الأجنبي المباشر:.....8	
الفرع الثاني: أنواع الاستثمارات الأجنبية المباشرة:.....9	
الفرع الثالث: أهداف الاستثمار الأجنبي المباشر:.....13	
المطلب الثاني: البيئة التشريعية الجزائرية الحاضنة لنشاطات الاستثمار الأجنبي المباشر	
.....27	
الفرع الأول: الدستور والمعاهدات الدولية:.....28	
الفرع الثاني: التشريعات والقوانين الداخلية:.....29	
الفرع الثالث: أثر قانون الاستثمار الجزائري في جذب الاستثمارات الأجنبية :.....33	
المبحث الثاني: الحماية القانونية المقررة للمستثمر الأجنبي في الجزائر:.....36	
المطلب الأول: الضمانات القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر:.....36	
الفرع الأول: ضمانات حقوق المستثمر الأجنبي في إطار القانون 18.22 المتعلق	
بالاستثمار:.....36	

43	الفرع الثاني: طبيعة المخاطر المتوقعة على الاستثمار الأجنبي المباشر:.....
44	المطلب الثاني: تسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر:.....
45	الفرع الأول: الإجراءات القانونية لحل المنازعات المتعلقة بالاستثمار الأجنبي المباشر:.....
46	الفرع الثاني: دور الهيئات القضائية والإدارية في حماية حقوق المستثمر الأجنبي: ...
48	خلاصة الفصل:.....

الفصل الثاني: الحماية من المخاطر غير التجارية للاستثمار الأجنبي المباشر

50	تمهيد:.....
51	المبحث الأول: مفهوم المخاطر غير التجارية.....
51	المطلب الأول: مفهوم المخاطر غير التجارية.....
52	الفرع الأول: تعريف المخاطر غير التجارية.....
55	الفرع الثاني: صور المخاطر غير التجارية التي قد تواجه الاستثمار الأجنبي.....
59	المطلب الثاني: تأثير المخاطر غير التجارية على البيئة الإستثمارية في الجزائر.....
	الفرع الأول : دراسة التأثيرات السلبية للمخاطر غير التجارية على الإستثمار الأجنبي
60	المباشر في الجزائر.....
67	الفرع الثاني: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمخاطر غير التجارية.....
70	المبحث الثاني: آليات الحماية من المخاطر غير التجارية وفق التشريع الجزائري.....
70	المطلب الأول: ضمانات المعاهدات الدولية المصادق عليها للمستثمر الأجنبي.....
	الفرع الأول: دور الاتفاقيات الثنائية بين الجزائر والدول الأخرى في حماية الاستثمارات
71	الأجنبية المباشرة
74	الفرع الثاني: المزايا التي تقدمها الاتفاقيات الدولية.....

المطلب الثاني: التأمين ضد المخاطر غير التجارية ودوره في جذب الاستثمارات.....	77
الفرع الأول: تعريف التأمين ضد المخاطر غير التجارية.....	77
الفرع الثاني: القواعد القانونية التي تنظم العلاقة بين المستثمر والهيئة المؤمّنة:.....	80
الفرع الثالث: مساهمة التأمين في تخفيف تأثير المخاطر على الاستثمار الأجنبي في الجزائر.....	80
خلاصة الفصل الثاني:	82
خاتمة:.....	84
قائمة المصادر والمراجع:.....	87
الملخص:	
فهرس المحتويات	

قائمة المختصرات:

ج ر ج ج : الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية

ص : صفحة

p : page